

The Rights of Nature and its Legal Personality A Conceptual Revolution

Husam Abdul Ameer Khalaf
College of Law - University of Baghdad

dr.hussam@colaw.uobaghdad.edu.iq

Received Date: 20/4/2025. Accepted Date: 21/5/2025. Publication Date: 20/6/2025.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

Abstract

Environmental damage and the worsening climate situation increasingly raise the question of measures to be taken to protect the environment. Among the possible legal tools, the concept of legal personhood (or personality) is mentioned, which guarantees the recognition of rights.

Until now reserved for natural persons and groups of people, the concept could be expanded to non-human entities, including certain elements of nature, such as animals and rivers. A few concrete experiments support this movement, which is gaining momentum around the world, despite still significant resistance. Should we therefore grant legal personality to nature, or should humans remain the sole holders of rights?

Keywords: Nature, Rights, Legal Personality, Environmental Justice, Eco centrality, Future Generations, Natural Entities, Intrinsic Value

حقوق الطبيعة وشخصيتها القانونية – انقلاب مفاهيمي –

حسام عبد الأمير خلف *

جامعة بغداد - كلية القانون

dr.hussam@colaw.uobaghdad.edu.iq

تاريخ الاستلام: 2025/4/20. تاريخ القبول: 2025/5/21. تاريخ النشر: 2025/6/20.

المستخلص

إن الضرر البيئي وتدهور الوضع المناخي يثيران بشكل متزايد مسألة التدابير التي يجب اتخاذها لصالح البيئة، ومن بين الأدوات القانونية التي يمكن أخذها بعين الاعتبار، نتحدث عن مفهوم الشخص الاعتباري (أو الشخصية الاعتبارية)، الذي يضمن الاعتراف بالحقوق.

حتى الآن، كان هذا المفهوم مقتصرًا على الأفراد والمجموعات من الناس، ولكن من الممكن أن يمتد إلى الكيانات غير البشرية، وبالتالي إلى بعض عناصر الطبيعة، مثل الحيوانات والأنهار.. الخ، حيث تدعم بعض التجارب الملموسة هذه الحركة التي تكتسب زخمًا متزايدًا في مختلف أنحاء العالم، على الرغم من المقاومة الكبيرة التي لا تزال تواجهها.

فهل يجب علينا إذن أن ننسب الشخصية القانونية إلى الطبيعة، أم يبقى الإنسان هو صاحب الحقوق الوحيد؟

الكلمات المفتاحية: الطبيعة، الحقوق، الشخصية القانونية، العدالة البيئية، المركزية البيئية، الأجيال القادمة، الكيانات الطبيعية، القيمة الجوهرية

* أستاذ دكتور

المقدمة

Introduction

إن الأنشطة البشرية تدمر بشكل متزايد النظم الإيكولوجية، ويبدو أن القانون، الوطني والدولي، غير كاف في مواجهة التحديات البيئية والاجتماعية التي نواجهها، مع الأخذ بعين الاعتبار العمليات المدمرة الجارية من حيث (تلوث الهواء والتربة والمياه، إزالة الغابات، عزل التربة من الماء، تغير المناخ، الاختفاء للتنوع البيولوجي والانقراض الجماعي، وتحمض المحيطات، والتلوث بالجسيمات البلاستيكية، وما إلى ذلك). أن هذه التحديات قادت المجتمع إلى التفكير باتجاه مبتكر لتحقيق التوازن المنشود من خلال ايجاد مركز قانوني للمكونات الطبيعية الهامة مشابه ، وعلى نحو ما ، المركز الذي يتمتع به الانسان الطبيعي في معظم جوانبه، وذلك لتحقيق هدف اسمى وهو استمرارية الحياة على كوكب الارض.

لقد ولد ، عدم كفاية القوانين الوضعية، لا سيما القانون البيئي، لضمان حماية الكيانات الطبيعية، الحاجة إلى الاعتراف القانوني أو ايجاد شخصية اعتبارية لبعض الكيانات الطبيعية وهو عملية مبتكرة وفعالة من أجل حمايتها، مما يجعل من الممكن اتخاذ إجراءات قانونية باسمها، إذ تتضاعف الأمثلة على الكيانات الطبيعية التي تتمتع بحقوق في مختلف أنحاء العالم، فقد شهدت الإكوادور عام 2008 اعتماد أول دستور في العالم يضع الطبيعة في مرتبة الإنسان، ويمنحها حقوقاً حقيقية مثل الحق في الاحترام الكامل لوجودها، والحق في الحفاظ على دورات حياتها وتجديدها، وحق الناس في الاستمتاع بالطبيعة بروح من الانسجام، ثم انتشرت الفكرة في جميع أنحاء العالم، على سبيل المثال: قانون حقوق الأرض لعام 2010 في بوليفيا، وقانون تي أوريويرا ومشروع قانون تي آوا توبوا في نيوزيلندا، وقانون حقوق نهر الجانج الأخير في الهند، بالإضافة إلى بعض القرارات البلدية في بعض المدن في الولايات المتحدة.

اولا: اهمية البحث First: The Importance of Research

إن منح الحقوق للكيانات الطبيعية ينطوي على إعادة التفكير في العلاقة التي لدينا مع الطبيعة والانفصال عن رؤية القانون يتمحور حول الإنسان. علاوة على ذلك، فإن التحديات التي نواجهها اليوم، سواء النظامية أو العابرة للحدود الوطنية، تتطلب منا تصميم أدوات قانونية جديدة وتحرير أنفسنا مما يسمى مبادئ القانون الكلاسيكية. وفي هذه الديناميكية بالضبط يتناسب الاعتراف بالشخصية القانونية للكيانات الطبيعية باتجاه توفير الحماية الفاعلة للطبيعة.

ثانياً: مشكلة البحث Second: The Research Problem

أن آثار العمل البشري تبدو وكأنها تتجاوز، من حيث القوة والمدى، أي شيء تمكنت البشرية من تحقيقه حتى الآن مما يجعلنا مصدرراً للتهديد داخل الطبيعة، وفشل عام، تسارع معدل انقراض الأنواع الحية خلال القرن الماضي ليصل إلى ما يقرب من ألف ضعف ما كان عليه قبل وصول الإنسان، وهكذا، فكما هو الحال في ظهور ظاهرة الاحتباس الحراري المتسارع، والتي تحدث أبشع مظاهرها في الجزء الشمالي من الكرة الأرضية، فإن النشاط البشري يشارك في تعريض وانقراض آلاف الأنواع الحية سنوياً، الأمر الذي يتطلب حلاً جذرية تراعي القيمة الجوهرية لجميع أشكال الحياة ضمن المسؤولية الملقاة على عاتقنا تجاه الطبيعة والأجيال القادمة.

ثالثاً: منهجية البحث Third: Research Methodology

منهجية البحث متنوعة بين المنهج الوصفي ببيان مفهوم حقوق الطبيعة واصولها التاريخية والمنهج القانوني المستند على تحليل النصوص القانونية الدولية والوطنية إضافة إلى المنهج التحليلي ببيان الاسس الاخلاقية والغائية للموضوع.

رابعاً: خطة البحث Fourth: Research Plan

سيتم معالجة الموضوع في هذا البحث ضمن جزئيتين أساسيتين : المبحث الأول سنتطرق فيه إلى بيان مفهوم حقوق الطبيعة والشخصية القانونية باعتبارها مفهوم مجرد بحث والأسس التي تقوم عليها، أما المبحث الثاني فقد تم تكريسه لمعالجة الآثار المترتبة على الاعتراف بالطبيعة والموقف ازائها مع أستعراض لبعض النماذج الناشئة للحماية القانونية للطبيعة من خلال تشخيص الأنظمة الطبيعية بسبب التحولات الهائلة في المجال العلمي الأمر الذي تطلب تحولاً عميقاً في سيادة القانون المعاصر.

المبحث الاول : مفهوم حقوق الطبيعة واساسها

The first section: The Concept of Natural Rights and Their Basis

إن اعتبار الطبيعة بمثابة شخص للقانون هو مفهوم مبتكر وانقلاب مفاهيمي قائم على اسس فلسفية وغائية في آن واحد، وهي تتطوي على إعادة التفكير في العلاقة التي لدينا مع الطبيعة والانفصال عن رؤية القانون تتمحور حول الإنسان فقط، الأمر الذي من شأنه أن يجعل من الممكن التعويض عن أوجه القصور في القانون .

المطلب الاول : مفهوم حقوق الطبيعة والشخصية القانونية

First Topic: The Concept of Natural Rights and Legal Personality

منذ بداية القرن الحادي والعشرين، في مواجهة التدهور البيئي، ظهرت بعض الحركات المؤيدة للاعتراف بحقوق الطبيعة ومنحها الشخصية القانونية بالاستناد إلى أسس أخلاقية وقانونية.

أولاً: ولادة المفهوم

First: The Birth of the Concept

لقد ظهرت كلمة "الطبيعة" في القرن الثاني عشر، وهي تأتي من الكلمة اللاتينية (natura)، والتي اشتقت بدورها من (nasci) أي بمعنى الولادة، وهو مصطلح معقد وليس له وصف قانوني دقيق، وتعرف الطبيعة بموجب الأكاديمية الفرنسية بأنها العالم المادي بجوانبه المتنوعة: الحيوانات والنباتات والبحار والجبال والغابات والحقول والأنهار¹، وبهذا المعنى يقرب الطبيعة من التنوع البيولوجي، بموجب اتفاقية ريو بشأن التنوع البيولوجي لعام 1992².

أما بخصوص مفهوم حقوق الطبيعة وشخصيتها القانونية، تأتي الآثار الأولى للمفهوم من ثلاثة جذور متميزة: القرارات الوطنية بشأن حقوق الحيوان، والوضع الخاص للمنطقة، على النحو المحدد في المادة 136 من اتفاقية خليج مونتيغو، فضلاً عن مفهوم "التراث المشترك للبشرية"³، التي قد امتدت تدريجياً إلى مجالات أخرى غير تلك المتعلقة بقانون البحار، مثل الفضاء أو القارة القطبية الجنوبية أو حقوق الإنسان أو الجينوم البشري أو حتى الموارد الجينية، وهو يرتبط بالمفهوم القائل بأن بعض المنافع المشتركة يجب أن يُنظر إليها على أنها مفيدة للبشرية جمعاء ولا ينبغي استغلالها بشكل فردي من قبل دولة واحدة أو مواطنيها هو أساس مهم لفهم عقول أنصار حقوق الطبيعة⁴.

لكن الأصل الأكثر دقة لفكرة الشخصية القانونية للطبيعة يعود إلى كتاب "هل يجب أن يكون للأشجار مكانة قانونية"، وهو المقال الرئيسي الذي كتبه الفقيه القانوني كريستوفر ستون Christopher Stone في الولايات المتحدة الأمريكية والذي أثر على النموذج القانوني السائد بأكمله منذ عام 1972، وكان أول من وصف ما يمكن أن تمثلته الشخصية القانونية للطبيعة بطريقة ملموسة، ومن هنا ولدت الحركة القانونية التي تسمى فقه الأرض القائمة على فكرة أن البشر جزء من كل أكبر، وهو مجتمع من الكائنات الحية، يعتمد رفاهية كل عضو في هذا المجتمع على رفاهية الأرض ككل⁵.

إلى جانب فلسفة القانون هناك أيضاً ما يسمى بقانون الأرض، ويعرّفها مركز قانون الأرض بأنها "مجموعة متنامية من القوانين التي تعترف بأن للأرض حقوقاً متأصلة،

وأن البشر والطبيعة أعضاء في مجتمع أكبر⁶، وتشهد بعض الأمثلة بالفعل على انتشار النصوص التي تشترك في وجهة النظر هذه، على المستوى العالمي، لدينا على سبيل المثال الميثاق العالمي للطبيعة، اتفاقية التنوع البيولوجي وقرارات برنامج الأمم المتحدة المسمى الانسجام مع الطبيعة والإعلان العالمي لحقوق أمنا الأرض في كوتشابامبا، أيضا هناك اقتراح جريمة الإبادة البيئية⁷.

ثانياً: تطور مفهوم الشخصية القانونية - تجريد فكري -

Second: The Development of the Concept of Legal Personality - Intellectual Abstraction -

في المفهوم المجرد للشخصية القانونية، يختار القانون موضوعاته أو اشخاصه، ولا يسير الشخص البشري جنباً إلى جنب مع الشخص القانوني، بحيث يمكن التعرف على الشيء كشخص، ويمكن تجسيد الشخص البشري⁸.

يقصد بالشخصية القانونية هي الصلاحية لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، ويعبر عنها بأنها الصفة القانونية التي تثبت لكل كائن بمجرد صلاحيته لأن يكون ذا حق واحد، مهما كان ذلك الحق بسيطاً، وهي صفة غير قابلة للانقسام، فإما ان توجد كاملة أو لا توجد مطلقاً، تبعاً لما كان من يراد وصفه بها يصلح أو لا يصلح لأن يكون صاحب حق واحد اياً كان ذلك الحق⁹، فالكائن هو كل من له وجود حقيقي اياً كانت طبيعته - بشرية، نباتية، حيوانية، مادية أو غير مادية... الخ، فالمقصود بالكائن ليس بالضرورة الإنسان بالذات، بل يشمل ايضاً الكائنات الأخرى. أما بخصوص صلاحية الكائن لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، فإنها تقدر بالرجوع إلى غاية القانون من جهة ومساهمة الكائن في تحقيق هذه الغاية من جهة أخرى¹⁰، فالقانون لا يهتم بالإنسان بوصفه كيان مستقل، بل لكونه فرداً في المجتمع.

إن الترابط بين مفهوم الشخصية والإنسان ليس شرطاً لازماً، أي ان الشخص بالمعنى القانوني ليس مرادفاً للإنسان، فنظام الرق جرد العبد من الشخصية واعتبره شيئاً، حيث لم يكن يتمتع بالحقوق وكذلك الأطفال والنساء والأمريكيون من أصل أفريقي، ايضاً، في كندا لم تكن تعتبر النساء "أشخاصاً" وفقاً للمعنى المقصود في الدستور إلى وقت قريب¹¹، كما تنهي عقوبة الموت المدني شخصية المحكوم عليه على الرغم من كونه حي يرزق. من جانب آخر، لقد ابتكر الفكر في العصور الوسطى نظاماً معقداً لإعطاء الكنيسة العالمية أو الإمبراطورية جسداً له شكل إنساني¹²، وفي الوقت الحاضر منحت الشخصية القانونية لكيانات أخرى، حيث اصبحت الدولة وتجمع الأشخاص والأموال ذات شخصية قانونية، على غرار الشركات والجمعيات والمؤسسات وغيرها، الأمر الذي نال من النظام الفطري للأشياء، فالشخصية هنا لم تعد خاصية من خاصيات

الانسان، بمعنى اخر، ليس كل الكائنات المعترف بها كأصحاب حقوق لها بالضرورة شكل بشري، بل هي الوضع الذي تدخل منه الكائنات الحياة القانونية¹³.

كما تجدر الإشارة، إن الشخصية القانونية والتي تتركز حول الحقوق القانونية ليست مثل الحقوق الأخلاقية المتساوية، فالاعتراف بحق قاصر يبلغ من العمر خمسة عشر عاماً لا يعني منحه الحق في التصويت، وبالتالي إن منح الحقوق للكائنات غير البشرية أو الطبيعية سوف يتطلب أيضاً التمييز، فقد لا تمنح نفس الحقوق لجميع عناصر الطبيعة، فمن الناحية القانونية نحن لا نتحدث عن الحقوق المطلقة، فالاعتراف بالحقوق للكائنات البيئية لا يعني أنه سيُحظر إلى الأبد التصرف بها مثل قطع شجرة، كما أن الاعتراف بالحقوق للبشر لا يمنع إدانتهم بالإعدام.

في الواقع، إن التغيير في القانون يحدث من خلال الكلمات المستعملة والتي تدل في ذات الوقت على تفكير جديد للمشروع المواكب للتطورات الحاصلة، وفي هذا الخصوص، نجد تحور كبير في الاوصاف المستخدمة لإحتضان الطبيعة وعناصرها نحو أشكال جديدة للشخصية الاعتبارية وعلى النحو التالي:

1. الحيوان كائن حساس او واعى

منذ نهاية القرن العشرين، ازداد الاهتمام بقضية الحيوان، الأمر الذي كان له تداعياته على المجال القانوني، وعلى وجه التحديد، عندما سلط كتاب بيتر سينجر الصادر عام 1975 تحت عنوان "تحرير الحيوان" الضوء على قدرة الحيوانات على المعاناة، وهو ما يبرر بالنسبة للبعض إسناد الحقوق. إن هذا الاقتراح للانتقال من فئة الأشياء إلى فئة الأشخاص، والذي سبق أن قدمه ديموغ في عام 1909، يجد أتباعاً متحمسين له اليوم¹⁴ إن مصطلح الحيوان هو كلمة لاتينية "anima معناها نفس الحياة، المبدأ الحيوي" ويتم تعريفه على أنه "الكائن المنظم الذي يتمتع بحساسية وحركة عامة أو محلية غالباً ما تكون مرتبطة بالجهاز العصبي"، وينفصل الإنسان عن الحيوان بفضل موهبته في الشمولية والتباعد، فهو الكائن الأخلاقي الوحيد في الكون، ومن الطبيعي أن يكون الحيوان البري شيئاً بلا سيد، قابلاً للتملك من قبل الجميع¹⁵.

أما التعريف القانوني للحيوان، فقد لاحظت ماري بنديكت ديفالون، المحامية في نقابة المحامين في باريس، أن العديد من الدول اعتمدت تعريفاً قانونياً سلبياً للحيوان، حيث اشارت الى أنه في ألمانيا والنمسا وسويسرا على وجه الخصوص، تنص النصوص على أن الحيوانات ليست أشياء، كذلك في بولندا، من جانبها، تعترف بأن الحيوان كائن حي قادر على المعاناة، وليس شيئاً¹⁶، أما في فرنسا، فقد تم تقديم تعريفين إيجابيين: لأول يعود تاريخه إلى عام 1976، والذي ينص في المادة 1-214 من قانون الصيد

الريفي والبحري على أن " كل حيوان هو كائن حساس يجب أن يضعها مالکها في ظروف متوافقة مع المتطلبات البيولوجية لنوعها".

أما التعريف الأخير للمادة 515-14 من القانون المدني، المنصوص عليه في قانون تحديث الوضع القانوني للحيوانات لعام 2015¹⁷، حيث ينص في جزء منه على فقرتين، تشيران على التوالي إلى إن : "الحيوانات كائنات حية ذات حساسية"، "ووفقاً للقوانين التي تحميهم، الحيوانات تخضع لنظام الملكية"، "ولذلك فإن المشرع يعرف الحيوان بمعياريين: النفعية-الاقتصادية والدينية والسياسية؛ إضافة إلى معيار التخصيص"¹⁸.

في هذا الخصوص، نجد القضاء الأرجنتيني قد اعتبر ، في نوفمبر/تشرين الثاني 2016، بأن سيسيليا، الشبانزي المحتجزة في حديقة حيوان ميندوزا، ليست شيئاً، بل شخصاً قانونياً له شخصية قانونية¹⁹.

يظهر مما تقدم ، إن اعتبار القانون المدني الحيوان كائناً حياً يتمتع بالحساسية، يمنحه مكانة خاصة في القانون ، فوق كل هذا فإن مصطلح "الحياة" يمنعنا من اعتبارها شيئاً بسيطاً، وهذه السمة من الحساسية، التي عادة ما تكون خاصة بالأشخاص الطبيعيين، تؤدي إلى التحول من الحيوان إلى الإنسان من حيث التشخيص القانوني المقارب، فهو يبتعد عن الممتلكات ليقترّب من الناس.

2. الإطار القانوني للذكاء الاصطناعي

إن مصطلح الذكاء الاصطناعي قد اصيغ بشكل رسمي في عام 1956 من قبل John McCarthy بصدد انعقاد مؤتمر Dartmoth ، إلا أن جذوره تعود إلى أربعينات القرن العشرين²⁰، وهو أسم اطلق على مجموعة الاساليب والطرق الجديدة في برمجة الانظمة المحاسبية، التي تستخدم لتطوير أنظمة تحاكي بعض عناصر الإنسان، وتسمح لها باستنتاج حقائق وقوانين يتم تمثيلها في ذاكرة الحاسوب²¹.

أما بخصوص الشخصية القانونية، لقد اقترحت المائدة المستديرة الثانية للمؤتمر المخصصة للشخصية الاعتبارية فر اوريا تناول مسألة الإطار القانوني الذي سيتم منحه لهذا الذكاء الاصطناعي، والذي سيؤثر حتماً على مجتمعنا بأكمله، حيث يذهب البعض أن الروبوت حر ومستقل، حر لأنه قادر على القراءة والكتابة والتفكير والتعلم والتطور، اما كونه مستقل، لأنه يرى بشكل أفضل، ويسمع بشكل أفضل، ويتصرف بشكل أفضل من ذي قبل. فإذا كان حراً، فهو بالضرورة له حقوق وعليه واجبات، كالأشخاص الطبيعيين، كالأشخاص المعنويين، "الشخص الآلي" هو مجرد تعبير، لا يتعلق الأمر حقاً بالقول إنه شخص حقيقي، بل هو ناقل للشخصية القانونية لمنحه الحقوق والالتزامات²².

لقد نظر أعضاء البرلمان الأوروبي ،على وجه الخصوص، في هذه القضية وأوصوا، في تقرير تم اعتماده في شباط 2017، بمنح "شخصية قانونية محددة للروبوتات"، لقد كان بشكل أكثر دقة إطاراً قانونياً بشأن مسؤولية الروبوتات، مع تكليف البعض بواجبات، مثل واجبات "إصلاح أي ضرر يلحق بطرف ثالث"²³.

من جانب آخر، نجد هناك تباين في ممارسات بعض الدول بشأن الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوتات، حيث نجد في الولايات المتحدة الأمريكية - ولاية نيفادا - اعتراف ضمني للروبوتات ببعض سلطات الشخص المعنوي، وذلك بإخضاعها لاجراءات القيد في سجل مخصص لهذا الغرض، كما تم تخصيص ذمة مالية مستقلة لها مما جعلها قادرة على الاستجابة لدعاوي التعويض التي ترفع ضدها . كذلك السعودية كانت اول دولة تقرر منح جنسيتها وجواز سفرها لروبوت يدعى صوفيا في عام 2017 ، كذلك الحال في اليابان ، فقد قررت السلطات في مدينة طوكيو منح الإقامة لروبوت (ميراى) وهو على شكل صبي سيلغ من العمر 7 اعوام²⁴.

يبدو مما تقدم، أن الشخصية القانونية هي تجريد فكري - أي خيال أو صنع فكري وليست بذات حقيقة في حد ذاتها بقدر ما هي أداة لتحقيق غايات معينة في مجتمع متغير ، كما أنها ليست مطلقة أو سرمدية وانما محدودة زمانياً ونوعياً ضمن الغرض الذي أنشأت من أجله.

المطلب الثاني : الأسس الفلسفية والقانونية لهذا المفهوم

The Second Topic: The Philosophical and Legal Foundations of this Concept

إن الطبيعة ليست شيئاً مثل أي شيء آخر، بل هي حية وضرورية لبقاء البشرية الأمر الذي يتطلب المحافظة على قيمتها الجوهرية ، فعدم الاستقرار هو الذي يضمن وجوب اعتبار الشيء موضوعاً أخلاقياً أو بشكل أكثر دقة، موضوعاً للمسؤولية، فإن كل ما هو قابل للفناء هو موضوع الأخلاق، ولهذا السبب فإن جميع أشكال الحياة، التي يتم تعريفها بعدم استقرارها، يجب أن تؤخذ في الاعتبار بشكل مباشر من خلال الأخلاق والمسؤولية وليس بشكل غير مباشر.

اولاً : الاساس الفلسفي للمفهوم (نظرية القيمة الجوهرية)

First: The Philosophical Basis of the Concept (Intrinsic Value Theory)

يشكل الجنس البشري، حسب الرؤية المركزية للحياة، مجموعة من الكائنات الحية التي تنتمي، مثل كل الكائنات الأخرى، إلى المجتمع الحيوي الكبير، وفي هذه الرؤية المساواتية، التي تتميز بالترابط بين الكائنات الحية، لا يتمتع أي نوع بأي امتياز خاص، اذ لديهم جميعاً مصالح تدفعهم إلى ضمان مصلحتهم وبقائهم، حيث يتم التعرف

على الحياة كمصدر للقيمة الجوهرية داخل العالم على عكس المادة الخاملة، على الرغم من الاعتراف بأن لها دوراً مركزياً في التطور الكامل للكائنات الحية. فعندما ننظر إلى أنفسنا من وجهة نظر تطورية، نرى أننا لسنا وافدين جدد على الأرض فحسب، بل إن ظهورنا كنوع جديد على الكوكب كان في الأصل حدثاً ضئيلاً أو صغيراً بالنسبة للمنظومة الكاملة للأشياء الموجودة، حيث كانت الأرض تعج بالحياة قبل ظهورنا بوقت طويل، وبعبارة مجازية، نحن وافدون جدد نسبياً، ندخل موطناً كان مسكناً للآخرين لمئات الملايين من السنين، موطناً يجب أن نتشاركه جميعاً الآن²⁵.

إن احتمال انقراض الجنس البشري، وهو احتمال يواجهنا بشدة في عالمنا المعاصر، يجعلنا ندرك جانباً آخر لا ينبغي لنا فيه اعتبار أنفسنا كائنات مميزة مقارنةً بالأنواع الأخرى، وهذا يعني أن رفاهية البشر تعتمد على السلامة البيئية وصحة العديد من المجتمعات النباتية والحيوانية، في حين أن العكس غير صحيح، أي بمعنى أن السلامة البيئية لا تعتمد إطلاقاً على رفاهية الإنسان. وفي هذا الخصوص، يشير بول دبليو تايلور، أحد ممثلي أخلاقيات المركزية الحيوية، بأن المركزية الحيوية لها أربعة مبادئ²⁶:

- (1) البشر جزء من المجتمع الذي تشكله جميع الكائنات الحية على الأرض؛
 - (2) يشكل النظام البيئي الأرضي شبكة من العناصر المترابطة حيث تعتمد حياة أحدها على حياة الآخر؛
 - (3) كل كائن حي هو مركز غائي للحياة يسعى بالتالي إلى تحقيق مصلحته الخاصة²⁷؛
 - (4) إن الأخذ في الاعتبار المبادئ الثلاثة السابقة يقودنا إلى رفض مفهوم تفوق البشر، الذي لا يعدو كونه انحيازاً غير عقلاني لصالحهم.
- إن تبني البشر لهذه المجموعة من المعتقدات العقلانية من شأنه، وفقاً لتايلور، أن يؤسس لاحترام حقيقي للطبيعة.

من جانب آخر، إن القيمة الجوهرية للكيان لا تعتمد على مزاياه، ففي الشؤون الإنسانية، نحن جميعاً على دراية بالمبدأ الذي يقول إن قيمة الإنسان كشخص لا تختلف باختلاف استحقاقاته أو افتقاره إليها، ويمكن أن ينطبق الشيء نفسه على الكيانات الطبيعية، أي إن النظر إلى مثل هذه الكيانات على أنها تمتلك قيمة جوهرية يعني تجاهل مزاياها وعيوبها، سواء كان يتم الحكم عليها من منظور إنساني أو من منظور نوعها²⁸.

من المهم عدم الخلط بين المركزية الحيوية والمركزية البيئية، وهو ارتباك يمكن أن يحدث بسهولة عند مواجهة الاستخدام العشوائي للمصطلحين من قبل بعض المؤلفين، فعلى الرغم من تقارب بعض الأطروحات، فإن المركزية البيئية والمركزية الحيوية

تتباعدان في نقاط معينة. بالنسبة إلى أنصار المركزية البيئية، لا تقتصر القيمة الجوهرية على الكائنات الحية: فهي موجودة داخل الطبيعة، والتي تشمل المواد العضوية وغير العضوية. في ضوء ذلك، تفهم المركزية البيئية الطبيعة، على الأقل، باعتبارها محيطنا الحيوي بأكمله، حيث تنتج أخلاقيات شمولية، ويمكننا أن نعتبر دون مبالغة أنه يتوافق، عند بعض المؤلفين، مع وحدة الوجود. على سبيل المثال، يرى ألدو ليوبولد أن «الأرض ليست مجرد تربة؛ فهو ينبوع من الطاقة يمر عبر دائرة مكونة من التربة والنباتات والحيوانات»²⁹.

إن حسن التصرف يعني الحفاظ على توازنها وجمالها الطبيعي، حيث تقدم الأرض نفسها ككائن حي، ونحن جزء لا يتجزأ منها. لذلك سيكون هناك، سواء من جانب أنصار المركزية الحيوية أو أنصار المركزية البيئية، شيء غير عادل إلى حد كبير في عدم الاعتراف بالمساواة من حيث المبدأ بين الكائنات الحية باعتباره عضواً في نفس المجتمع الحيوي، يتمتع كل كائن حي بـ "الحق" في العيش والازدهار وفقاً لطبيعته الخاصة.

ثانياً : الأساس القانوني للمفهوم

Second: The Legal Basis of the Concept

لقد كان القانون الدولي - ولا يزال - المروج الأكبر للحقوق المعترف بها في البيئة والطبيعة بشكل عام، فمنذ بداية القرن العشرين، أصبح من الواضح بسرعة أن المشاكل المتعلقة بالبيئة والطبيعة، على الرغم من أنها تبدو محلية، إلا أنها لا حدود لها وتتعلق بالضرورة بالكوكب بأكمله، يضاف إلى ذلك الاعتبارات الاقتصادية: إذ إن الأخذ في الاعتبار حماية الطبيعة وتحمل التكاليف داخلياً من جانب بلد معين أعطاه عائقاً معيناً في السباق نحو النمو، ومن هنا جاءت الحاجة إلى الاتفاقيات الدولية بين المتنافسين للبقاء على قدم المساواة³⁰.

يعد اقتراح الشخصية القانونية للطبيعة، كما بينا، وسيلة جديدة لحماية البيئة، اذ تمت صياغة الحقوق من أجل الطبيعة حتى الآن بطرق مختلفة في القانون الدولي³¹، مثال ذلك: الحقوق الملزمة قانوناً، الحقوق باعتبارها ضرورات أخلاقية، العدالة البيئية، مسؤولية الإنسان تجاه الطبيعة³²، وبالنسبة للبعض، تم بالفعل تحقيق الفكرة من خلال إرساء ممارسات حديثة، لا سيما من خلال مفهوم الضرر البيئي أو الملوث يدفع.

1. الميثاق العالمي للطبيعة

يشكل الميثاق العالمي للطبيعة وثيقة أساسية لفهم الكيفية التي ينظر بها المجتمع الدولي إلى القانون البيئي، صدر هذا القرار في عام 1982، بعد عشر سنوات من مؤتمر ستوكهولم وقبل عشر سنوات من مؤتمر ريو، وهو النص الأول الذي يكرس

الخصائص الأساسية لحماية الطبيعة والنظم البيئية، وهو يربط هذه القضية ببقاء البشرية ذاته من خلال خلق واجبات والتزامات على الإنسان في علاقاته مع الطبيعة، وهو ما كان بمثابة إضفاء طابع أخلاقي على مركزية الإنسان إلى حد ما³³. كما أنه يجسد مفهوم "التنمية المستدامة" السائد الآن في كل مكان ويستحضر لأول مرة مفهوم "الأجيال القادمة" بشكل صريح³⁴.

يعزز الميثاق أيضاً مبادئ الحفاظ والترميم، مستهدفاً الأنشطة البشرية الضارة بالطبيعة³⁵، وكذلك، فيما يتعلق بالوصول إلى العدالة البيئية، ينص على ما يلي: "تتاح لجميع الأشخاص، وفقاً لتشريعاتهم الوطنية، فرصة المشاركة، فردياً أو مع آخرين، في صياغة القرارات ذات الاهتمام المباشر ببيئتهم، ويجب أن تتاح لهم إمكانية الوصول إلى وسائل الانتصاف عندما تتضرر بيئتهم". تعرض للضرر أو التدهور³⁶.

2. برنامج الأمم المتحدة للبيئة

لقد لعب برنامج الأمم المتحدة للبيئة دوراً رئيسياً في تسليط الضوء على دور السلطة القضائية وفي تعزيز القوانين البيئية على المستويات الوطنية، وترتكز المبادرة على فكرة أن دور السلطة القضائية أساسي في تعزيز الالتزام بمبادئ القانون البيئي الدولي. يهدف هذا البرنامج إلى تعزيز "الشبكات" القضائية وتبادل المعلومات ومواءمة تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية، وقد أظهرت محاكم العديد من البلدان التزامها في هذا الاتجاه من خلال أحكامها وقراراتها، على سبيل المثال من خلال التطبيق العملي لمبادئ القانون البيئي الدولي مثل "الملوث يدفع"، والمبدأ التحوطي ومراعاة الأجيال القادمة³⁷.

3. إعلان ريو

يسير إعلان ريو لعام 1992، الذي وقعته 178 حكومة، في هذا الاتجاه أيضاً، حيث يتطلب المبدأ العاشر مشاركة جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة في عملية صنع القرارات البيئية، ويجب أن تتحقق هذه المشاركة من خلال الوصول إلى المعلومات وأن تكون مدعومة بالوصول الفعال إلى الإجراءات القانونية، بما في ذلك التعويضات وسبل الانتصاف³⁸.

هذا المبدأ العاشر هو أساس الركائز الثلاث للإدارة البيئية الجيدة: الشفافية والشمول والمساءلة، وقد تحولت هذه الركائز الأساسية إلى "حقوق الوصول" الراسخة في القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية أو الإقليمية والقرارات القانونية.

4. الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

في القانون الأوروبي، هناك نصان يبدوان أساسيين بشكل خاص فيما يتعلق بالوصول إلى العدالة البيئية، الأول هو الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية

لعام 1950، فهو يكرس حقين من حقوق الإنسان ذات طبيعة إجرائية مرتبطة بالوصول إلى العدالة، وهما الحق في محاكمة عادلة³⁹ والحق في سبيل انتصاف فعالة⁴⁰. كما تضمنت المادة 13 وجود سبيل انتصاف في القانون المحلي يمكّن السلطة الوطنية المختصة من معرفة مضمون الشكوى القابلة للمناقشة استناداً إلى الاتفاقية، وقد تم تصميم هذا النظام لتمكين المتقاضين من الحصول، ضمن المستوى الوطني، على التعويض عن انتهاكات حقوقهم التي تضمنها الاتفاقية قبل الاضطرار إلى تنفيذ آلية الشكاوى الدولية أمام المحكمة.

مع ذلك، لا ينطبق هذا الحكم إلا في ظل ظروف معينة، فيجب أن يتعلق النزاع بحق ذي طبيعة مدنية، والذي يفترض مسبقاً القدرة على إثبات وجود ضرر ملموس حالي ومحدد وفردى⁴¹.

هكذا يبدو أن الاتفاقية الأوروبية توفر أدوات معينة لتعزيز الوصول إلى العدالة في المسائل البيئية.

5. اتفاقية آر هوس

أما النص الثاني فهو اتفاقية آر هوس المؤرخة 25 يونيو/حزيران 1998، التي تضع، حتى أكثر من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، الأسس للقواعد المتعلقة بالعدالة البيئية⁴².

تتطلب هذه الاتفاقية والتوجيهات الملحقة بها من الدول الأطراف فيها أن تنظم، على المستوى الوطني، إمكانية الوصول على نطاق واسع إلى العدالة في المسائل البيئية⁴³، ويتطلب أن تكون هناك إمكانية للمواطنين لطلب سبل الانتصاف والحصول عليها من خلال مؤسسات العدالة الرسمية أو غير الرسمية، وفقاً لمعايير حقوق الإنسان، مع التوضيح كذلك أن لعملية العدالة أبعاداً نوعية، وينبغي تنفيذها وفقاً لمبادئ ومعايير حقوق الإنسان⁴⁴.

وبتعبير أدق، فإن المادة 9 من الاتفاقية هي التي تفصل طرق الوصول إلى العدالة، أما التوجيهان CE/4/2003 و CE/35/2003 فهما مسؤولان عن ترجمتهما إلى لوائح لتمكين البلدان من تطبيقها بسهولة على المستوى الوطني، إذ تفصل الأحكام الواردة في المادة الإجراءات المتعلقة بالآليات القضائية الفعالة وحماية المصالح المشروعة، ويشمل ذلك إجراءات مراجعة سريعة ومجانية أو منخفضة التكلفة، ومتطلبات اعتبار المنظمات غير الحكومية تلقائياً ذات "مصلحة كافية" نظراً لطبيعتها، في الطعن في تصرفات الأفراد والسلطات العامة، والانتصاف الكافي والفعال بما في ذلك الإغاثة القضائية، والقرارات المعقولة المتاحة للجمهور، وتوفير المساعدة المناسبة للحد من العقبات، بما في ذلك العقبات المالية، التي تحول دون الوصول إلى العدالة⁴⁵.

تجدر الإشارة إلى وجود اتجاه جديد في خطاب الأمم المتحدة، فقد أظهرت المنظمة الدولية بالفعل على مدى الأعوام الماضية تصميماً ومفردات تشير إلى تطور إيجابي، وعلى الرغم من أن الجمعية العامة للأمم المتحدة اعتمدت في عام 2009 قرارات قطاعية (المياه، وطبقة الأوزون، والغابات، والتنوع البيولوجي، وغيرها)، "معربة عن قلقها إزاء التدهور المؤكد للبيئة نتيجة للنشاط البشري وتأثيره السلبي على الطبيعة"، فإنها دعت الدول الأعضاء والوكالات التابعة للأمم المتحدة إلى دراسة قضية تعزيز الحياة في وئام مع الطبيعة. وبدعوة منه، أعد الأمين العام تقريراً بعنوان "مع الأرض"، علاوة على ذلك، تقوم بعض المنظمات غير الحكومية بحملات من أجل اعتماد إعلان عالمي لحقوق الأرض الأم⁴⁶.

المبحث الثاني : نتائج الاعتراف بالشخصية القانونية للطبيعة وتطبيقاتها

Section Two: The Consequences of Recognizing the Legal Personality of Nature and Its Applications

إن تجسيد الطبيعة من شأنه أن يحل العديد من الصعوبات المتعلقة بالحماية البيئية الفعالة والحق في الوصول إلى القاضي بإتجاه تحقيق العدالة البيئية لكل من الافراد والجمعيات وتجنب العقبة الكلاسيكية المتمثلة في المصلحة في اقامة الدعوى، أذ يمكن للأفراد أن يصبحوا ممثلين للطبيعة ولا يكون عليهم تبرير وجود مصلحة مباشرة وشخصية، وهذا ما نجده في بعض التشريعات الوطنية التي راعت مسؤوليتها تجاه الطبيعة والأجيال القادمة من خلال الاعتراف لها بالشخصية القانونية.

المطلب الأول : نتائج الاعتراف بالشخصية القانونية للطبيعة والموقف إزاءها

The First Topic: The Results of Recognizing the Legal Personality of Nature and the Position towards It

كما بينا سابقاً، إن الشخصية القانونية تقدم باعتبارها بناءً فنياً ناتجاً عن عقل وإرادة واضعي القانون وفقاً للسياق الاجتماعي والأخلاقي، وهي نسبية قبل كل شيء، وأن لا شيء يمنع من الاعتراف بالطبيعة وعناصرها كموضوعات للقانون وبالقدر الذي تقتضيه المصلحة العامة في نظام بيئي اجتماعي متكامل على أساس من فكرة العقد الطبيعي بين الإنسان والطبيعة بخصوص إدارة الممتلكات الجماعية أو المصالح المشتركة.

أولاً: نتائج الاعتراف بالشخصية القانونية للطبيعة

First: The Consequences of Recognizing the Legal Personality of Nature

كما بينا سابقاً ، تعتبر حقوق الطبيعة في المقام الأول وسيلة لحماية الكيان الطبيعي في حد ذاته من خلال الأمتيازات التي يتم توفيرها سواء كانت رمزية أو واقعية وعلى النحو التالي:

1. الأهمية الرمزية وتوازن جديد للمصالح

في الواقع، إن اعتبار الطبيعة كشخص في القانون سيكون له أهمية رمزية وسياسية قوية حيث سيؤدي إلى إعادة توازن المصالح بين البشر وغير البشر من خلال الاعتراف بإخلاقيات المعاملة بالمثل تجاه الطبيعة وعناصرها. فالقانون هنا لم يكمل هدفه تنظيم السلوك البشري فحسب، بل تحقيق رؤية أفضل للعالم من خلال تبني إيدولوجية فكرية جديدة بإتجاه وضع حد للمفهوم البشري المركزي للعالم، والذي يضع مصالح غير البشر في الخلفية، لوضع المصالح (المتميزة بالضرورة) للبشر وغير البشر على قدم المساواة.

في هذا الخصوص، ينطلق الخبير الاقتصادي رينيه باسيت من الملاحظة التالية: الإنسان والطبيعة يخضعان لقوانين المحيط الحيوي، هذا النظام العالمي لديه منطقته الخاص وقواعده الخاصة في التكاثر والتنظيم. وفي إطار هذا النظام، خلق البشر نظاماً فرعياً: نظام اقتصاد السوق، الذي سرعان ما انحصر هدفه الرئيسي في السعي وراء رأس المال، ولتحقيق هذا الهدف، يقوم النظام الفرعي بتطوير القواعد والتركيبات المثالية من وجهة نظر الإنتاج، ولكنها لا تتوافق مع منطق النظام الحيوي. لكن مجتمعاتنا تضع الاقتصاد في قمة هرم "القيم"، بحيث يصبح النظام العالمي الطبيعي خاضعاً لإشراف النظام الفرعي الاقتصادي. إنه لا يخرج سالماً من هذا المنطق الغريب عنه، بل والمعادي له، وبعبارة أخرى، فإن الإنسان، بانفصاله عن الطبيعة، جعل الاقتصاد النظام السائد والطبيعة نظاماً فرعياً، وقلب التسلسل الهرمي الأصلي، الذي أقره القانون بجعل الطبيعة في المرتبة الأخيرة⁴⁷.

إن تأسيس الطبيعة كموضوع للقانون من شأنه أن يستلزم الاعتراف بحقوق الطبيعة التي تتنافس بشكل مباشر مع الحقوق الذاتية للإنسان. وهذه الحقوق، التي تختلف بوضوح عن حقوق الإنسان، من شأنها أن تمنع إنكار مصالح الطبيعة عند اتخاذ القرارات المتعلقة بالنظام الفرعي، وبشكل عام، عند إنشاء أي حكم قانوني جديد، مثل النموذج الإكوادوري، ينبغي للمشرع أن يوازن بين المصالح المختلفة المعنية، الأمر الذي من شأنه أن يفرض تنفيذ سياسة التنمية المستدامة⁴⁸.

2. الأهمية العملية

إن الدعوة إلى تشخيص الطبيعة تستجيب، أولاً وقبل كل شيء، إلى ضرورة منحها وضعاً قانونياً واضحاً بدلاً من التشتت أو ما يعرف بالتآكل القانوني بين قواعد مختلفة تشمل على سبيل المثال (القانون المدني للملكية؛ القانون البيئي؛ قانون التخطيط الحضري... الخ)، الأمر الذي من شأنه أن يعزز الدفاع عن مصالح الطبيعة (أو الحقوق المستقبلية) من خلال تعيين ممثل خاص معين، وفي هذا الخصوص يشير الفقيه رينيه ديموغ "إن حماية القانون ليست شيئاً مساوياً دائماً لذاته، إما أن يكون موجوداً أو غير موجود. إنها في ذروتها عندما يحمي المستقبل نفسه، وتكون أقل إذا دافع عنه طرف ثالث معين ومُخصص؛ إنها أقل حتى لو كان هذا المدافع لا يمثل شخصاً بل مجموعة قد تكون لها مصالح مختلفة، على الرغم من أن هدفه هو حماية هذا الحق وليس هذه المصالح المختلفة؛ وأخيراً، يتم تخفيضها بشكل أكبر عندما يكون لدينا مدافع قد تكون له مصالح متعارضة تماماً، وهو حر في التصرف أو عدم التصرف وليس لديه حسابات ليقدمها [...]"⁴⁹

إن تحليل هذه الملاحظات من منظور تمثيل مصالح الطبيعة، نجد اليوم الدفاع عن مصالح الطبيعة بشكل رئيسي يكون من خلال الجمعيات البيئية، ويشكك البعض في نقاء أهدافهم، التي تعتمد إلى حد كبير على نوعية أعضائها، ونادراً ما تكون إثارية؛ ويعتقد آخرون أنهم يدافعون عن "حبهم لغير البشر" أكثر من المصالح السليمة والعلمية للطبيعة وعناصرها. وهذا هو بالضبط ما يصفه ديموغ عندما يقول إن الحماية "أقل إذا كان هذا المدافع لا يمثل شخصاً بل مجموعة قد تكون لها مصالح مختلفة، على الرغم من أن هدفه هو حماية مثل هذا الحق وليس هذه المصالح المختلفة".

تأتي بعد ذلك الكيانات القانونية الخاضعة للقانون العام، مثل السلطات المحلية أو الدولة. الانتقاد الموجه إليهم هو تعدد الأهداف التي يسعون إلى تحقيقها. علاوة على ذلك، فإن الشخصيات العامة تجد نفسها في صراع بين المصالح البيئية والمصلحة العامة الأوسع، والتي تشمل أيضاً البيانات الاجتماعية والاقتصادية، ومن هنا يأتي خطر تضارب المصالح. وهذا ما كتبه ديموغ في الاقتباس المذكور أعلاه: "وأخيراً، يتم تخفيض الحد الأقصى للتعويض بشكل أكبر عندما يكون لدينا مدافع قد تكون لديه مصالح متعارضة تماماً، وهو حر في التصرف أو عدم التصرف وليس لديه حسابات ليقدمها"⁵⁰.

بما أن الطبيعة لا تستطيع أن تقدم نفسها في محكمة القانون، سوف يحتاج إلى مدافع من طرف ثالث معين وخاص. إن تعيين ممثل أو أكثر يتم اختيارهم لهذا الغرض - وفقاً لنزاهتهم وميولهم العلمية - من شأنه أن يحد من خطر تضارب المصالح ويمنح نطاقاً

فنياً لتعويض الضرر، إلى الحد الذي يكون فيه الهدف الوحيد لممثليها العلميين هو متابعة مصالح الطبيعة. علاوة على ذلك، فإن المعرفة العلمية لهؤلاء الممثلين من شأنها أن تساهم في توصيف الضرر (بقدر ما يعود الأمر إلى مقدم الطلب لإثبات الضرر "غير القابل للإهمال"، والذي (يتطلب خبرة علمية)، ومن شأن كل هذا أن يعزز حياد القاضي، الذي يواجه مباشرة المصالح المختلفة المعنية.

3. الفائدة الإجرائية

إن المصلحة المحمية قانوناً هي المصلحة التي يمكن رفعها أمام المحكمة أو هيئة إدارية متخصصة من أجل الحصول على الاحترام لها من أولئك الذين ينتهكونها، وعليه فإن المصلحة لا تكون محمية بشكل حقيقي إلا عندما يكون حاملها قادراً على اتخاذ الإجراءات القانونية. فالاعتراف بالمصلحة الذاتية للطبيعة من خلال قانون المسؤولية المدنية، من خلال الضرر البيئي المحض يتطلب المرور عبر أشخاص آخرين، مما يخلق تمثيلاً غير كامل للطبيعة، ويعقد المسار الإجرائي للدعوى للحصول على تعويض عن الضرر البيئي المحض، لذلك فإن تشخيص الطبيعة من شأنه أن يعمل على ترشيد الوصول إلى القاضي وتحسين مبدأ التعويض الكامل.

ففيما يتعلق بتبسيط الوصول إلى المحاكم، فإن تجسيد الطبيعة من شأنه أن يحسن من جواز قبول الدعاوى المتعلقة بالضرر البيئي المحض، حيث إن نظام التعويض عن الأضرار البيئية الصرفة الذي أنشأه المشرع سوف يصبح أكثر فعالية إذا تم تحديد صاحب الدعوى بشكل واضح، وفي هذا الخصوص، تنص المادة 1248 من القانون المدني الفرنسي على أن "دعوى التعويض عن الضرر البيئي مفتوحة لأي شخص لديه الصفة والمصلحة في الدعوى، مثل الدولة والوكالة الفرنسية للتنوع البيولوجي والسلطات المحلية ومجموعاتها المحددة نطاق إقليمها، وكذلك المؤسسات العامة والجمعيات المعتمدة أو التي تم إنشاؤها منذ خمس سنوات على الأقل في تاريخ تقديم الدعوى التي يكون هدفها حماية الطبيعة والدفاع عن البيئة". أن التعامل مع الطبيعة كشخص للقانون يؤدي إلى إنشاء هيئة أو أكثر تمثل حقوقها، وبما أن الطبيعة ليس لها إرادة، فإن الدفاع عن مصالحها سوف يتطلب ممثلين وأوصياء، وسيكون ممثلو الطبيعة هم أصحاب الحق الوحيد في المطالبة بالتعويض عن الأضرار البيئية⁵¹. فمن أجل الامتثال للمادة 9 الفقرة 3 من اتفاقية آرهوس (التي تتطلب الوصول على نطاق واسع إلى العدالة في المسائل البيئية مع ترك السلطات خيار تحديد الأشكال الدقيقة لذلك)⁵² يمكننا أن نتخيل أن أي شخص - وكذلك بالطبع الأشخاص المذكورين في المادة 1248 من القانون المدني - يمكنه سؤال هؤلاء الممثلين بشأن وضع بيئي مثير للقلق.

أما بخصوص تحسين مبدأ التعويض الكامل، نجد إن منح الشخصية القانونية للطبيعة من شأنه كذلك أن يجعل من الممكن تحسين فعالية هذا المبدأ ، فوفقاً لقواعد المسؤولية المدنية، يقوم التعويض على فكرة جبر كل الضرر، أي الضرر المتكبد، وبعيداً عن الصعوبات التي تكتنف تقييم الأضرار البيئية الصرفة، والتي يتطلب الأمر وضع تسمية لها، فإن مبدأ التعويض الكامل يمكن تحسينه من خلال اعتبار الطبيعة كشخص للقانون. في الواقع، فإن اليقين القانوني الذي توفره الفعالية المتجددة لمبدأ حجية الأمر المقضي فيه من شأنه أن يجعل من الممكن تجنب التعويض عن نفس الضرر، الذي تسبب فيه طرف مسؤول واحد، عدة مرات، على أساس أن عدة أشخاص سوف يطالبون بتعويضه، حيث سيتم التعامل مع التعويض بطريقة عامة وشاملة لصالح الطبيعة كشخص.

ايضاً إضفاء الصفة القانونية على الطبيعة من شأنه أن يحل الصعوبات المرتبطة بالتمييز بين الضرر المعنوي للأشخاص الاعتباريين الذين يعملون من أجل التعويض عن الضرر البيئي المحض؛ من الضرر البيئي الصرف في حد ذاته، فعلى الرغم من الارتباط الوثيق بينهما، لكن هناك اختلاف في مجال التطبيق، حيث يتعلق أحدهما بالتعدي الكبير على الطبيعة بينما يتعلق الآخر بالتعدي على الأنشطة والمهام التي يقوم بها الشخص الاعتباري . من جانب آخر، فإن الطبيعة ستكون ممثلة بشكل مباشر وسيكون لها ذمة مالية خاصة بها الأمر الذي يمكنها من استقبال التعويض المالي وبشكل مباشر، بالإضافة إلى ذلك، سيجعل من الممكن تخصيص المبالغ لحماية الطبيعة ويمكن ان تتخذ شكل صندوق تعويضات⁵³.

ثانياً: الموقف من الاعتراف بحقوق الطبيعة

Second: The Position on Recognizing the Rights of Nature

في الواقع، إن منح الحقوق للكيانات الطبيعية ينطوي على إعادة التفكير في العلاقة مع الطبيعة والانفصال عن رؤية القانون التي تتمحور حول الإنسان، الأمر الذي أثار بعض الاعتراضات الخطيرة إلى حد ما، فمن ناحية، قد تبدو لغة الحقوق غير مناسبة لأن الحقوق هي بنيات إنسانية تنطبق على البشر وليس على الكيانات الطبيعية التي لا يمكنها بأي حال من الأحوال الاعتراف بحقوق الآخرين، فالنهر الذي يجف لا ينتهك حق الأسماك أو النباتات في العيش في قاعه، وفي حالة الفيضان، لا ينتهك هذا النهر نفسه حقوق النباتات أو الحيوانات ولا حقوق الإنسان في حالة تدمير ممتلكاتهم أو الاعتداء على حياتهم. علاوة على ذلك، يظل محتوى هذه الحقوق غامضاً في جميع الأحوال، وفي حالة وجود تعارض بين حقوق الكيانات الطبيعية وحقوق البشر، فهل ينبغي علينا تفضيل الأول على حساب الأخير ام ماذا؟

إن هذا الأمر قد يؤدي إلى خطر تدجين أو "أنسنة" الطبيعة من خلال استيراد جميع الكيانات الطبيعية إلى فئات القانون، الأمر الذي قد يرقى إلى وضع الطبيعة تحت السيطرة. في نهاية المطاف، يبدو أن الاعتراف بالحقوق في الطبيعة مدفوع بالحاجة الماسة إلى إنهاء التدمير البيئي، ولكن ما الفائدة إذا كان القانون غير محدد إلى حد أنه ليس أكثر من مجرد قشرة فارغة يملؤها أولئك الذين يطبقونها⁵⁴؟

إن هذه الاعتراضات، قد تكون منطقية في حد ذاتها، لكنها لا تمنعنا من تحرير أنفسنا مما يسمى بمبادئ القانون الكلاسيكية وتصميم أدوات قانونية جديدة لمواجهة التحديات سواء النظامية أو العابرة للحدود الوطنية، أذ أن هذه الافتراضات هي في حد ذاتها موضع شك، فمن ناحية، حتى عندما يتعلق الأمر بالبشر، فليس كل شخص لديه نفس الحقوق، علاوة على ذلك، فإن القانون المعاصر يفرق بين حقوق الإنسان أو الحقوق الأساسية وغيرها من الحقوق، لذلك لا شيء يمنعنا من التفكير في حقوق محددة للكيانات الطبيعية، مثل الحيوانات، دون الخلط بين حقوق هذه الكيانات وحقوق البشر. وفي هذا الصدد، فإن الحقوق المطالب بها للكيانات الطبيعية ليست دائماً غامضة كما يُنصّر في كثير من الأحيان، وهي تتألف في المقام الأول من الحق في اتخاذ إجراء قانوني، أيضاً في العيش والوجود، وعدم التعرض للأضرار التي يسببها البشر، والحماية من الاستخدام التعسفي أو الاستغلال المتهور أو حتى الحق في التوزيع العادل للممتلكات والتنمية المستدامة للأنواع⁵⁵.

يبقى السؤال المهم هو ما إذا كان تجسيد الطبيعة من خلال الاعتراف بحقوق بعض الكيانات يرقى إلى إنشاء موضوعات منافسة للذات الإنسانية؟

الاجابة في هذا الخصوص تكمن في فلسفة طرح السؤال - لماذا طرحت المشكلة من حيث التنافس وليس من حيث التكامل! إذا كانت الشخصية القانونية بناءً يهدف إلى غايات عملية، فهل من المبرر التفكير من حيث الفئات الوجودية؟ فهل يعتبر أن الاعتراف بالشخصية الاعتبارية للشركات (المؤسسات) لا سيما الرقمية أو العابرة للحدود الوطنية أو شخصية الدولة ينشئ كيانات منافسة للموضوع البشري؟

أن نموذج الشخصية القانونية للكيانات الطبيعية يختلف عن نموذج الشخصية القانونية البشرية من حيث المكون الاساسي (الركيزة البشرية)، وبالتالي ليس هناك أي شيء طبيعي في هذه الترتيبات: فهي خيالات قانونية اعتاد عليها القانون. من ناحية أخرى، فإن الابتكار ليس مطلقاً: فمنذ عدة سنوات، ظهر اتجاه يتمثل، بالنسبة للقضاة على وجه الخصوص، في اعتماد نظام خطابي فيما يتعلق بحقوق الكيانات غير البشرية - الحيوانات على سبيل المثال ، علاوة على ذلك، يمكننا أن نتذكر أن العديد من الدول تعهدت بإدراج الحماية اللازمة للحيوانات في دساتيرها (ألمانيا، كولومبيا، البرازيل،

الهند، لوكسمبورغ، سويسرا) باستخدام صيغ مختلفة. كما حدثت العديد من التغييرات في التشريعات المدنية، وهكذا قدمت النمسا المادة 285 التي تنص على ما يلي: "الحيوانات ليست أشياء؛ وسوف تكون محمية بموجب قوانين محددة. "إن الأنظمة المعمول بها في الأشياء لا تنطبق إلا على الحيوانات إلى الحد الذي لا توجد فيه أنظمة مختلفة"، وقد تم اعتماد صيغة مماثلة في القوانين المدنية السويسرية والألمانية والبولندية والمولدوفية⁵⁶

المطلب الثاني : التطبيقات العملية للاعتراف بالشخصية القانونية للطبيعة

The Second Topic: Practical Applications of Recognizing the Legal Personality of Nature

منذ بداية القرن الحادي والعشرين، في مواجهة التدهور البيئي، تمضي بعض البلدان قدماً على الطريق المؤدي إلى الاعتراف بالشخصية القانونية للكيانات الطبيعية وباتجاهات مختلفة :

أولاً: الاعتراف على المستوى الكلي بالطبيعة

First: Recognizing Nature at the Macro Level

إن الوظيفة التعبيرية والنطاق الرمزي للتشريع يمكن أن يكون لهما آثار حقيقية على أرض الواقع من حيث تعميم وتكريس حقوق جديدة بإتجاه تحقيق المصالح العليا ضمن المركزية البيئية التي تتمحور حول الحياة بعيداً عن المركزية البشرية التي تتمركز حول المصالح الإنسانية البحتة.

1. الدستور الإكوادوري الصادر في 28 ايلول /سبتمبر 2008

تتمتع الإكوادور بشهرة عالمية لمواردها الطبيعية، إذ تحتوي على العديد من موارد الطاقة والمعادن، وتصنفها مراكز مراقبة الحفاظ على الطبيعة (مثل بوليفيا) ضمن 17 دولة ذات تنوع بيولوجي استثنائي (بما في ذلك جزر غالاباغوس)⁵⁷، حيث يمثل السكان الأصليون حوالي ربع السكان، ولكن كما هو الحال في بوليفيا، فإن الثقافة الأصلية، التي طغت عليها المسيحية والقيم الأوروبية لفترة طويلة، تؤثر بقوة على السكان بالكامل⁵⁸.

في 28 ايلول / سبتمبر 2008، تم اعتماد الدستور الرابع للبلاد منذ الاستقلال عن طريق الاستفتاء⁵⁹، بالإضافة إلى التعديلات التي أدخلها على عمل مؤسسات البلاد، التي قوضت بسبب الأزمة الاقتصادية في عامي 1997 و 1998⁶⁰، من بين المستجدات التي جاء بها الدستور هو التصنيف الجديد للحقوق وهجر التقسيم الكلاسيكي للحقوق - المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إذ يؤسس فكرته بإتجاه تنظيم جديد يتضمن: الحق في العيش الكريم؛ في الحرية؛ في "الشعوب؛ في المشاركة؛ في الحماية؛ حقوق الفئات الضعيفة وحقوق الأشخاص ومجموعات

الاهتمام ذات الأولوية، وما إلى ذلك، حيث انه يبتعد عن الرؤية الليبرالية الكلاسيكية، التي تركز على الحقوق الفردية، وترسم هندسة جديدة للحقوق حيث تصبح حقوق الإنسان الفردية منطقية إلى الحد الذي يتم فيه الاعتراف بالحقوق الاجتماعية وحقوق الهوية⁶¹.

كما يعتبر الدستور الاول في العالم الذي يمنح، عدداً معيناً من الحقوق غير القابلة للتصرف، للطبيعة نفسها، فقد تضمنت الديباجة إشارة إلى قيام الرجال والنساء في الإكوادور الاحتفال بالطبيعة، باتشاماما، التي هم جزء منها والتي تشكل أهمية حيوية لوجودهم؛ وأعلنوا عن رغبتهم في بناء شكل جديد من أشكال التعايش المدني في التنوع والتناغم مع الطبيعة لتحقيق حياة كريمة أو ما يطلق عليه "سوماك كاوساي"، بالإضافة إلى المادة الأولى التي تنص على الطابع غير القابل للتصرف، الموارد الطبيعية غير القابلة للتحويل وغير القابلة للتقادم.

إن الإشارة إلى الطبيعة تتمحور حول فكرتين أساسيتين وهما : الحياة الكريمة والطبيعة، إذ ينص الباب الثاني من الدستور، المخصص للحقوق الأساسية للإكوادوريين، في فصله الثاني على سلسلة من الحقوق المضمونة والأساسية لهذه الحياة الكريمة. بطريقة غير مسبقة، تكرر المادة 12 الحق الإنساني في الماء وتجعل من الماء رصيذاً استراتيجياً للمنفعة العامة لا يخضع لقانون التقادم وهو محصن ضد المصادرة وضروري للحياة ، أما (المادة 14) تشير إلى الحق في بيئة صحية ومتوازنة تضمن الاستدامة والعيش الكريم مع التركيز على الحفاظ على البيئة وحماية النظم البيئية والتنوع الحيوي وسلامة الأصول الجينية للدولة والوقاية من الأضرار البيئية، إضافة إلى حظر الملوثات العضوية والمبيدات الحشرية المحظورة بموجب (المادة 15)، وحق المواطنين في المعلومات والمشاركة وحرية التعبير (المادة 16)، بالإضافة إلى حقوق أساسية أخرى مثل الحق في الصحة أو التعليم.

لكن، الابتكار الحقيقي جاء في الفصل السابع من الدستور الذي يحمل عنوان (حقوق الطبيعة) هو أكثر إثارة للاهتمام⁶²، فهو مخصص بالكامل لسوماك كاوساي مع أحكام تتعلق بالطبيعة والبيئة والتنوع البيولوجي والموارد الطبيعية، ففي ترجمة للعلاقة الحقيقية بين الإنسان والطبيعة في المفهوم الإكوادوري، تنص المادة 71 على ما يلي: الطبيعة الأم أو باشاماما، حيث تُنتج الحياة وتحدث، الحق في الاحترام التام لوجودها وفي صون وتجديد دورات حياتها وبنيتها ووظائفها وعملياتها التطورية، يحق لجميع الأشخاص والمجتمعات المحلية والشعوب والأمم دعوة السلطات العامة لإعمال حقوق الطبيعة ؛ بينما تنص المادة 72 للطبيعة الحق في استعادتها، وهذه الاستعادة جزء من التزام الدولة والأشخاص الطبيعيين أو للكيانات القانونية بتعويض الأفراد والمجتمعات

المحلية المعتمدة على الأنظمة الطبيعية المتضررة، وتنص آلية الحماية على أنه حال حدوث أضرار بيئية شديدة أو دائمة، ومنها تلك الناجمة عن استغلال موارد طبيعية غير متجددة، تضع الدولة أكثر الآليات فعالية لتحقيق الاستعادة وتتخذ تدابير كافية تزيل الآثار البيئية الضارة أو تحدّ منها ؛ وتبتعد الإكوادور عن النهج التراشي للطبيعة المنتشر على نطاق واسع في الأنظمة القانونية والاقتصادية الأخرى، من خلال اعطائها في المادة 74 الحق للأشخاص والمجتمعات المحلية والشعوب والأمم الاستفادة من البيئة والثروات الطبيعية التي تمكنهم من التمتع بعيش كريم. لكن في ميدان آخر، اعتبر الموارد الطبيعية غير المتجددة جزء من التراث غير القابل للتصرف في الدولة، ولا تخضع لمبدأ التقادم، وتعطي الدولة، في إدارة هذه الموارد، أولوية للمسؤولية المتبادلة بين الأجيال وللمحافظة على الطبيعة⁶³.

من المهم أن نلاحظ أن الدستور لا يترك أي غموض بشأن مكان الطبيعة في النظام القانوني، حيث تنص المادة 395-4 على أنه في حالة الشك حول الأحكام القانونية المتعلقة بالبيئة، فسيتم تفسيرها بمعنى حماية أفضل للبيئة.

كذلك نجد للمادة 396 صدى خاصاً في سياق التلوث، إذ نصت في حالة وجود تأثير بيئي ناتج عن أي فعل أو امتناع، بغض النظر عن مرتكبه وحتى في غياب الدليل العلمي على الضرر، فإن الدولة تتخذ تدابير حماية فعالة وسريعة، إذ تم إرساء مبدأ المسؤولية الصارمة والموضوعية في مجال الإضرار بالبيئة، إضافة إلى العقوبات الموازية، هناك التزام باستعادة النظام البيئي استعادة كاملة وتعويض الأشخاص والمجتمعات المتضررة. يتحمل كل من الأطراف الفاعلة في عمليات الإنتاج والتوزيع والتسويق واستخدام السلع أو الخدمات المسؤولية المباشرة عن (...) إصلاح الأضرار التي تسببها فيها (...)، ولا تخضع لأحكام التقادم الإجراءات القانونية الرامية إلى مقاضاة ومعاقبة المسؤولين عن الأضرار البيئي، إن هذه الفقرة الأخيرة من المادة 396 تشكل خطوة كبيرة إلى الأمام فيما يتعلق بحقوق الطبيعة.

وكما هو الحال بالنسبة للجرائم ضد الإنسانية، فإن الإجراءات القانونية ضد الأضرار البيئية لا تسقط بالتقادم في الإكوادور. وتكمل المادة 397 هذا الحكم بالسماح لأي شخص طبيعي أو معنوي أو جماعة أو مجموعة بشرية - دون الحاجة إلى إثبات مصلحة مباشرة أو ضرر - باتخاذ الإجراءات القانونية وإحالة الأمر إلى أي هيئة إدارية للحصول على التدابير، بما في ذلك التدابير الوقائية، لوضع حد للتهديدات التي تتعرض لها البيئة وترك عبء إثبات الضرر الفعلي أو المحتمل على مرتكب الاعتداءات، إضافة إلى إقامة آليات فعالة لمراقبة التلوث البيئي والوقاية منه واستعادة المناطق الطبيعية المتدهورة، مع إقامة نظام وطني للوقاية وإدارة المخاطر والكوارث

الطبيعية، على أساس مبادئ التحرك الفوري والكفاءة والاحتياط والمسؤولية والتضامن⁶⁴.

2. الدستور البوليفي الصادر في 29 يناير/ كانون الثاني 2009 و قانون حقوق الأرض الأم

إعتمد الشعب البوليفي الدستور الجديد في يناير/كانون الثاني 2009، كما هو الحال في الإكوادور، إن الدستور البوليفي، بالإضافة إلى طابعه المتعدد القوميات للبلاد، جاء مؤكداً بقوة على تنظيم الدولة للأنشطة الاجتماعية والاقتصادية للبلاد، وبالتالي يؤمّم الموارد الطبيعية، حيث تضمن العديد من الاحكام التي تنص على مشاركة السكان واستشارتهم في صنع القرار لا سيما في هذا المجال⁶⁵، كما اعتبر بمثابة خائن للوطن كل من يخالف النظام الدستوري لا سيما فيما يتعلق بالموارد الطبيعية (المادة 124-1). كما نص على إنشاء محكمة زراعية بيئية (المواد من 186 إلى 189) مختصة بالنظر في الطعون المقدمة في هذه المسألة، وفي المادة 33 نص على حق الإنسان في بيئة صحية ومحمية ومتوازنة، بقوله أن "ممارسة هذا الحق تهدف إلى تمكين الأفراد والمجتمعات من الأجيال الحالية والمستقبلية، وكذلك الكائنات الحية الأخرى، من النمو بشكل طبيعي ودائم"⁶⁶.

إن هذه الصيغة، على الرغم من ندرتها، أكثر تقييداً من الإشارة المباشرة إلى حقوق الطبيعة في الإكوادور؛ هذا هو السبب قد دفع الرئيس إيفو موراليس إلى حث البرلمان البوليفي، عشية مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في كانكون بالمكسيك في ديسمبر/كانون الأول 2010⁶⁷، على اعتماد "القانون الشهير بشأن حقوق الأم الأرض"⁶⁸.

إن غرض هذا القانون، الذي تم تقديمه للعالم أجمع باعتباره تقدماً رائداً في مجال حقوق الطبيعة، هو التعويض عن الإيجاز في دستور بوليفيا الصادر في كانون الثاني 2009، ويقصد بذلك من خلال الاعتراف بحقوق الأم الأرض وتعزيز احترام هذه الحقوق من قبل الدولة والشعب البوليفي (المادة 1)، حيث تم تحديد المبادئ الملزمة، مثل الانسجام (أي البحث الضروري عن التوازن بين الأنشطة البشرية والدورات والعمليات الطبيعية) أو سيادة مصلحة المجتمع. كما تم تعريف الأم الأرض في (المادة 3) بأنها "نظام حي ديناميكي"، مقدس في الرؤية الكونية للأمم والشعوب الأصلية⁶⁹، ومن الناحية القانونية، وخاصة من وجهة نظر حمايتها، حتى لو بدا الأمر وكأنه يندرج تحت موضوع قانوني غير محدد، فإن الأم الأرض تعتبر بموجب (المادة 5) "موضوعاً جماعياً للمصلحة العامة"، وحاملة للحقوق التي أنشئت بطريقة غير مقيدة بموجب أحكام القانون.

أما الفصل الثاني من القانون مخصص لحقوق الأم الأرض، مثل حقوق الباشا ماما الإكوادورية، إذ تنص المادة 7 على أن الأم الأرض لها الحق في الحياة (الحفاظ على سلامتها)، وفي التنوع (أي عدم جعلها موحدة عن طريق التعديل الوراثي)، وفي الوصول إلى الماء، وفي الهواء النظيف، وفي التوازن، وفي الاستعادة، وفي وجود خال من التلوث، كما يشير قانون حقوق الأم الأرض بعد ذلك إلى عدد معين من الالتزامات التي تقع على عاتق المستويات المختلفة للسلطات العامة والمجتمع المدني، بهدف ضمان احترام الحقوق المذكورة أعلاه.

ثانياً : الاعتراف على المستوى الجزئي ببعض الكيانات الطبيعية (تطبيقات خاصة) Second: Recognizing Some Natural Entities at the Micro-Level (Special Applications)

قامت العديد من البلدان بتخصيص شخصية قانونية لبعض الكيانات الطبيعية في أراضيها بدلاً من الطبيعة ككل: حديقة تي أوريويرا الوطنية ونهر وانجانوي في نيوزيلندا، ونهر الجانج في الهند، وبحيرة إيربي في الولايات المتحدة، أو نهر ماجبي في كيبك. إن الاعتراف بكيان طبيعي كشخص قانوني يجعل من الممكن اتخاذ إجراءات قانونية باسمه، وبالتالي حمايته من الاعتداءات البيئية التي قد يتعرض لها أو إصلاح الضرر الذي لحق به

1. أنهار فيكتوريا ، أستراليا

تقع ولاية فيكتوريا في جنوب شرق أستراليا، أستراليا دولة اتحادية، ولكن تاريخياً، احتفظت الولايات بمسؤولية إدارة موارد المياه، ولكل ولاية قوانينها الخاصة المتعلقة بالمياه. أنشئ إطار توزيع المياه في فيكتوريا بموجب قانون المياه الفيكتوري لعام ١٩٨٩، وهو مصمم حول سوق مياه يُمكن من تداول حقوق الحصول على المياه واستخدامها⁷⁰.

إن المظلة القانونية التي تُحفظ تحتها جميع المياه المخصصة للاستخدام البيئي هي حماية المياه البيئية الفيكتورية، حيث يتضمن قانون موارد المياه المستدامة حقوقاً محددة في المياه المخصصة للبيئة (عادةً، ولكن ليس دائماً، تُحجز في سدود المجاري المائية)، بالإضافة إلى المياه المخصصة بشروط على حقوق مستخدمي المياه الآخرين (مثل اشتراط الحفاظ على حد أدنى من تدفق المياه داخل المجرى المائي)، يهدف قانون موارد المياه المستدامة إلى توفير تدفقات الأنهار اللازمة والحفاظ عليها لدعم صحة الأنهار والأراضي الرطبة ومصببات الأنهار في جميع أنحاء فيكتوريا.

حتى عام ٢٠٠٧، كان وزير البيئة هو صاحب حقوق المياه المتعلقة بالبيئة، خلال الجفاف الشديد الذي ضرب الألفية، اتضح أن هذا الترتيب يضع قرارات إدارة المياه البيئية تحت ضغط سياسي غير ضروري، ونتيجة لذلك مُنحت، في عام ٢٠١٠، ملكية

ومسؤولية اتخاذ القرار بشأن حقوق المياه إلى هيئة المياه البيئية الفيكتورية (VEWH) المنشأة حديثاً⁷¹، وهي هيئة اعتبارية تتمتع بالقدرة والمسؤولية على امتلاك وإدارة حقوق المياه لغرض الحفاظ على صحة البيئة المائية وتحسينها⁷².

بناءً على نموذج ستون (1972)، أنشئت هيئة المياه والبيئة (VEWH) قانونياً كشخصية اعتبارية تتمتع بالأهلية القانونية لامتلاك حقوق المياه، وتحديد كيفية استخدام المياه المتاحة سنوياً، ومُنحت سلطة شراء وبيع المياه في سوق المياه. أنشئت هيئة المياه بحقوق قانونية، تشمل حق التقاضي والتعرض للمقاضاة، وحق إبرام العقود، وحق حيازة الممتلكات العقارية والشخصية وحيازتها والتصرف فيها نيابةً عن البيئة. على الرغم من أن هيئة المياه أنشئت كشركة قانونية، إلا أنها ليست شركة خاضعة لقانون الشركات الأسترالي لعام ٢٠٠١. بل تُعتبر كياناً عاماً بموجب قانون الإدارة العامة لولاية فيكتوريا لعام ٢٠٠٤، وبالتالي يجب عليها الإمتثال لقانون الإدارة المالية لولاية فيكتوريا لعام ١٩٩٤.

تُقدم هيئة مياه فيكتوريا (VEWH) مثلاً عملياً على كيفية إنشاء منظمة ذات شخصية اعتبارية لحفظ وإدارة حقوق المياه البيئية في فيكتوريا، بموجب قانون المياه لعام ١٩٨٩، يُطلب من هيئة مياه فيكتوريا اتخاذ قرار سنوي بشأن كيفية استخدام حقوقها المائية، وبهذا، تعمل كحارس للتدفقات البيئية في مجرى النهر، حيث تعمل مع الجهات المعنية الأخرى بإدارة المياه البيئية وسلطات إدارة مستجمعات المياه لتحديد مكان وزمان وكيفية استخدام المياه للبيئة في ولاية فيكتوريا.

2. نهر وانجانوي ، نيوزيلندا

في 20 آذار 2017، أصدر برلمان نيوزيلندا قانوناً، مستوحى من قانون الماوري، الذي يعترف بنهر وانجانوي - ثالث أطول نهر في نيوزيلندا - كشخصية اعتبارية⁷³، يمتد هذا النهر لمسافة 290 كيلومتراً من وسط جزيرة نيوزيلندا الشمالية، إلى بحر تسمان على الساحل الغربي السفلي للجزيرة، وباعتباره نهراً صالحاً للملاحة، فقد امتلكت حكومة نيوزيلندا رسمياً مجرى النهر بموجب التشريع، بينما كُفّت السلطات المحلية بإدارة النهر ومستجمعات المياه⁷⁴.

يُنظر إلى النهر على أنه كائن حي يحافظ السكان الأصليون معه على علاقة عائلية، فإنهم يعتبرونه بمثابة كائن حي جد القبائل التي تعيش معه، أو حتى مثل "الحبل السري" الذي يربط القبائل التي تعيش على جانبيه بالجوهر الروحي لأسلافهم ولا يمكن أن يكون موضوعاً للتملك بالمعنى الذي يمنحه القانون الوضعي النيوزيلندي لهذا المصطلح⁷⁵.

يقترّب الترتيب الجديد النظرة العالمية لشعب وانجانوي إيو في القانون، مُعترفاً بالنهر ككيان حيّ يمتد من الجبال إلى البحر، بما في ذلك روافده وجميع عناصره المادية والميتافيزيقية، يُقرّ قانون التسوية لعام 2017 بالنهر وحوضه ككيان قانوني، يتمتع بجميع الحقوق والصلاحيات والواجبات والمسؤوليات التي يتمتع بها الشخص القانوني. إن هذا الكيان القانوني للنهر المسمى بـ (تي أوا توبوا أو النهر الخارق للطبيعة)⁷⁶، يتخذ شكلاً هجيناً تبعاً للسياق القانوني المحدد الذي يعمل فيه، حيث تُمنح حقوق ملكية مجرى النهر إلى تي أوا توبوا، ويُمنح الكيان القانوني الجديد حقوق التقاضي والتعرض للمقاضاة عند الضرورة، حيث يتم ممارسة هذه الأمور من قبل كيان آخر يسمى تي بو توبوا "Te Pou Tupua" يوصف بأنه "الوجه الإنساني" لـ "الكيان" النهر، حيث يمارس وظيفة حارس النهر، ويتكون هذا الوصي من شخصين: أحدهما يتم تعيينه من قبل قبائل وانجانوي والآخر من قبل وزير مفاوضات معاهدة وايتانجي بالاتفاق مع ثلاثة وزراء آخرين)⁷⁷.

بموجب التشريع، سيتم تطوير إطار مؤسسي شامل لدعم تنفيذ الحقوق القانونية الجديدة لنهر وانجانوي، سيتم تقديم الدعم إلى تي بو توبوا من خلال تي كاريواو (Te Karewao)، وهي مجموعة استشارية أنشئت بموجب القانون. كما يُنشئ القانون مجموعة استراتيجية، تُسمى تي كوبوكا نا تي أوا توبوا (Te Kopuka na Te Awa Tupua)، تُعنى بإعداد واعتماد ومراجعة ومراقبة تنفيذ وثيقة استراتيجية، تُسمى تي هيكي نجاهورو، خاصة بتيه أوا توبوا. وتتألف مجموعة الاستراتيجية من ما يصل إلى 17 ممثلاً لأصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك الإيو المهتمون بنهر وانجانوي، وممثلي الحكومة المحلية والمركزية، وممثلي السياحة، والحفاظ على البيئة، والترفيه، ومصالح الحيوانات البرية، وشركة جينييسيس للطاقة المحدودة، مشغل مشروع تونغاريرو للطاقة، الذي يُحوّل حالياً 82% من منابع نهر وانجانوي لتوليد الطاقة الكهرومائية.

إن المجموعة الاستراتيجية هي مجموعة تشاركية جاهزة للتخطيط التعاوني الذي تتطلبه العملية القانونية لإدارة مستجمع مياه نهر وانجانوي، ويهدف الإطار إلى أن يكون شاملاً لا حصرياً، مما يخلق نوعاً من الحوكمة المجتمعية المتداخلة ضمن الإطار القانوني الأوسع. يُدعم تنفيذ إطار عمل تي أوا توبوا من خلال سلسلة من المدفوعات للنهر من قبل التاج، بما في ذلك صندوق قابل للتنافس بقيمة 30 مليون دولار نيوزيلندي، تي كوروتيتي أو تي أوا توبوا، والذي يمكن استخدامه لأغراض منح حقوق النهر ومستجمع مياهه قوةً وتأثيراً⁷⁸.

3. نهري الجانج ويامونا، أوتاراخند، الهند

تقع ولاية أوتاراخند على الحدود الشمالية للهند، وتضم منابع نهر الجانج⁷⁹، بالإضافة إلى جزء من جبال الهيمالايا، ففي 20 مارس/آذار 2017، أصدرت المحكمة العليا في نينيتا (Nainita)، عاصمة ولاية أوتاراخند الفيدرالية في شمال جبال الهيمالايا في الهند، حكماً يقضي بما يلي: "يُعلن نهرا الجانج ويامونا، وجميع روافدهما، ومجاريهما المائية، وكل مياه طبيعية تتدفق منهما بشكل مستمر أو متقطع، أشخاصاً اعتباريين/كيانات حية تتمتع بصفة الشخص الاعتباري، وتتمتع بجميع الحقوق والواجبات والمسؤوليات المقابلة للشخص الحي"⁸⁰.

ينبع نهري الجانج ويامونا من الأنهار الجليدية أوتاراخند قبل الانضمام إلى ملتقى فريد من نوعه في العالم بسبب طابعه المقدس، حيث يتجمع الملايين من الناس كل اثني عشر عاماً من أجل حمام مقدس أثناء مهرجان كومبه ميلا (Kumbh Mela)، ويوفر "نظام" نهر الجانج بقنواته وسدوده وأنهاره التي تتضمن إليه على طول مجراه، اليوم المياه لما يقرب من 40% من سكان العالم، من السكان الهنود المنتشرين على إحدى عشرة ولاية فيدرالية، وتشير التقديرات إلى أن أكثر من 500 مليون شخص يعتمدون بشكل مباشر على النهر في معيشتهم⁸¹.

استندت المحكمة إلى حجج قانونية مختلفة قليلاً لدعم إنشاء حقوق قانونية للأنهار، حيث استند إنشاء نهري الجانج ويامونا كشخصيتين قانونيتين إلى تقييم المحكمة لوضع النهرين باعتبارهما "مقدسین ومبجلین... وهما أساسيان لوجود نصف سكان الهند"، كما جادلت المحكمة بأن تعرض هذين النهرين "المقدسین" للتدهور البيئي يتسبب في فقدانهما "لوجودهما ذاته [وأن هذا] يتطلب اتخاذ تدابير استثنائية للحفاظ على نهري الجانج ويامونا"⁸².

حددت المحكمة العليا بعد ذلك "الوجه الإنساني" للأنهار، وقد استخدمت نموذج الوصاية لإنشاء الشخصية القانونية لنهري الجانج ويامونا، وذلك باعتبارهما قاصرين بموجب القانون، يضمن هذا الترتيب الوضع القانوني للأنهار وحقوقها، مع الاعتراف بعدم قدرتها على التعبير عن نفسها، بناءً على نموذج ستون (ستون ٢٠١٠)، حددت المحكمة مناصب محددة داخل حكومة الولاية للقيام بمهام الوالدين فيما يتعلق بالأنهار، بما في ذلك المدير نامامي جانجي، والأمين العام لولاية أوتاراخند، والمحامي العام لولاية أوتاراخند، وكانت مسؤولياتهم حماية وحفظ نهري جانجا ويامونا وروافدهما⁸³.

يتبين مما تقدم ، إن كل من الحالات الثلاث تُنشئ حقوقاً قانونية رسمية للطبيعة، وترتبط هذه الحقوق بأشياء طبيعية محددة: حقوق المياه البيئية في أنهار فيكتوريا، ونهر وانجانوي في نيوزيلندا، ونهري الجانج ويامونا في الهند.

في كل حالة، استُخدمت الحقوق القانونية كآلية لمعالجة مجموعة معقدة من الضغوط التي تطلبت نهجاً مبتكراً لحوكمة المياه يتجاوز النهج التقليدية المتبعة في القانون البيئي وإدارة موارد المياه. ففي أستراليا، لم يكن الهدف من إنشاء هيئة المياه في فيكتوريا إحداث ثورة في إدارة موارد المياه، بل توفير حلٍّ جذريٍّ ضروريٍّ للخلافات السياسية حول كمية المياه التي ينبغي استعادتها للبيئة، كما وقرَّ الشكل القانوني المستخدم لهيئة المياه في فيكتوريا حمايةً قانونيةً أكبر لحقوق المياه تلك في أوقات الندرة. وبالمثل، كان إنشاء تي أوأ توبوا في نيوزيلندا وسيلة عملية لتغيير ترتيبات الملكية لقاع نهر وانجانوي من خلال التشريع، دون التسبب في الكثير من الاضطراب للهيكل الإداري القائمة، وفي الوقت نفسه تسوية معاهدة وانجانوي إيوي طويلة الأمد، ففي حالة نهر وانجانوي، سمح تحديد النهر كشخصية اعتبارية بسد الفجوة بين الرؤى العالمية القائمة من خلال إنشاء ترتيب مؤسسي بديل لإدارة النهر، يكون مقبولاً لدى شعب إيوي ومقبولاً سياسياً لدى التاج، وكانت النتيجة تحديد النهر ومستجمع مياهه ككيان قانوني، حيث يعتمد تفسير شكله القانوني على السياق القانوني⁸⁴.

في المقابل، في الهند، تم إنشاء حقوق قانونية للأنهار وغيرها من الكائنات الطبيعية في أوتاراخاند بسرعة من خلال أحكام قضائية. وعلى الرغم من أن المحكمة اعتمدت على مبادئ قانونية معترف بها لدعم قرارها، إلا أن القضية تمثل تحولاً جذرياً في الأطر القانونية لحماية البيئة في الهند، وهي حالياً قيد الاستئناف⁸⁵. وخلافاً للقضيتين الأسترالية والنيوزيلندية، لم يُصمم منح الوضع القانوني لنهري الجانج ويامونا صراحةً ليتم دمجهم مع الأطر التشريعية القائمة، بل يهدف بدلاً من ذلك إلى إحداث تحول جوهري في طريقة إدارة الأنهار وحمايتها قانوناً⁸⁶.

تشير هذه المقارنة إلى إمكانية تطبيق الحقوق القانونية للطبيعة باستخدام الأدوات القانونية المتاحة، وأن إنشاء حقوق قانونية للأنهار يمكن أن يكون استجابة مرنة لقضايا محددة السياق.

الخلاصة

Conclusion

يبدو مما تقدم ، إن الأدبيات المتعلقة بـ "حقوق البيئة وسيادتها" لا تزال في بداياتها، وهي تعكس تحول في سيادة القانون باتجاه فكرة "سيادة القانون للطبيعة" بهدف أساسي هو حمايتها في مجملها، ولهذا السبب يصبح ميالاً إلى وضع حدود للحرية الإنسانية نحو تحقيق مبدأ التكامل.

إن الفكرة المركزية في "حقوق الطبيعة" هي أن القانون يتضمن مبدأ احترام السلامة البيئية للنظم البيئية أو مبدأ الاستدامة باعتباره "قاعدة أساسية"، حيث يمكن قياس هذا الاحترام لسلامة النظم البيئية واحترامه في مجال القانون من خلال تحديد "الحدود الكوكبية"، من خلال المفاهيم والأفكار والمبادرات المستحدثة التي تترجم إلى الاعتراف بوضع الأشخاص الاعتباريين للكيانات الطبيعية بإعتباره هدف خاص بها وليس كوسيلة لتحقيق غاية بالاستناد إلى فكرة الارتباط أو الاعتماد المتبادل بين البشر مع الأشياء في العالم الطبيعي - يمكن أن يتخذ هذا الاعتماد المتبادل أيضاً أشكالاً متعددة.

النتائج Results

1. يعزز الاعتراف المسؤولية الملقاة على عاتقنا تجاه الطبيعة والأجيال القادمة، وتستند هذه المسؤولية إلى المصالح المشتركة التي نتقاسمها مع جميع الكائنات الحية وعلى القيمة الجوهرية لجميع أشكال الحياة؛
2. تجديد المفاهيم الكلاسيكية للقانون استجابة لحدود الأخلاق البيئية الأمر الذي ينعكس في سن قواعد قانونية جديدة وفي العلاقات القانونية اليومية بين الإنسان والطبيعة؛ مثل مبدأ الشك يفيد الطبيعة ؛ عدم قابلية التقادم للإجراءات القانونية لمتابعة الأضرار البيئية وعكس عبء الإثبات؛
3. تفعيل الحق في الوصول إلى القاضي باتجاه تحقيق العدالة البيئية لكل من الافراد والجمعيات وتجنب العقبة الكلاسيكية المتمثلة في المصلحة في اقامة الدعوى؛
4. اعتبار الطبيعة كشخص في القانون سيكون له اهمية رمزية وسياسية قوية حيث سيؤدي إلى اعادة توازن المصالح بين البشر وغير البشر من خلال الاعتراف بإخلاقيات المعاملة بالمثل تجاه الطبيعة وعناصرها؛
5. رسم هندسة جديدة للحقوق حيث تصبح حقوق الإنسان الفردية منطقية إلى الحد الذي يتم فيه الاعتراف بالحقوق الاجتماعية وحقوق الهوية.

التوصيات Recommendations

1. إبتكار ووضع نصوص دولية وأقليمية أكثر وضوحاً وصراحة بشأن حقوق الطبيعة والكيانات الأخرى ذات الطبيعة الجدلية؛
2. إن الاعتراف الدستوري بحقوق الطبيعة وتأسيس المسؤولية الصارمة وفي حالة وقوع ضرر بالبيئة، فإن ذلك يعني أيضاً ضرورة مراجعة نطاق العقوبات الجنائية ضد الجرائم ضد الطبيعة؛
3. العمل على تحقيق التعايش بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة والحاضر والمستقبل بعيداً عن جدلية الوجود والتملك ضمن غايى اسمى تتمثل بالوجود الكوني؛
4. العمل على تعديل الأنظمة القانونية بالابتعاد عن الرؤية المركزية للبشرية وجعل الطبيعة والأجيال القادمة محور اهتمامها الأساسي من خلال نصوص تشريعية واضحة؛
5. إعادة التفكير في البناء المؤسسي، سواء الوطني والدولي، من خلال إنشاء مؤسسات خاصة بالقضايا البيئية ضمن مفهوم الديمقراطية البيئية التمثيلية الفوقية تستطيع التعامل مع قضايا طويلة المدى؛
6. دعوة المشرع العراقي إلى التفكير في مدى إمكانية توفير ضمانات وآليات قانونية مختلفة لتعزيز الوصول إلى العدالة البيئية، وعلى غرار التشريعات المذكورة أنفاً، بالنسبة إلى الكيانات الطبيعية في العراق مثل الاهوار ؛ نهري دجلة والفرات والكيانات الأخرى ذات الخصوصية .

الهوامش

Endnotes

- ¹ Amandine Sauquet , La nature, sujet de droit ?, Master de Droit privé général , Université Paris II Panthéon-Assas , 2020, p.8-9.
- ² تنص المادة 2 من الاتفاقية ((يعني تباين الكائنات العضوية الحية المستمدة من كافة المصادر بما فيها « ضمن أمور أخرى ، النظم الأيكولوجية الأرضية والبحرية والأحياء المائية و المركبات الأيكولوجية التي تعد جزءاً منها ، وذلك يتضمن التنوع داخل الأنواع وبين الأنواع والنظم الأيكولوجية))).
- ³ ينظر المادة 136 وما بعدها من اتفاقية قانون البحار لعام 1982.
- ⁴ Coline Cornélis, Une personnalité juridique pour la Nature : la garantie d'un meilleur accès à la justice en matière d'environnement ? Master en droit international, UNIVERSITE LIBRE DE BRUXELLES, Faculté de droit - Centre de droit international, 2016-2017, p.2.
- ⁵ STONE, Christopher D. « Should Trees Have Standing? –Towards Legal Rights for Natural Objects », Southern California Law Review 45 (1972): p.456.
- ⁶ Coline Cornélis...*op.cit.*, p.3.
- ⁷ إن مصدر الالهام لرواد فكرة الشخصية الاعتبارية للطبيعة تتمثل في الباشاماما Pachamama، وهي إلهة يعبدوها السكان الأصليون في جبال الأنديز، وتُعرف أيضاً باسم أم الزمان والأرض، والتي أصبحت ترجمتها أمنا الأرض (Mother Earth ou Terre Mère) وهي تعبيراً مجازياً شائعاً لتعيين الأرض ومحيطها الحيوي على أنهما "حاملان" للحياة.
- ⁸ Amandine Sauquet...*op.cit.*, p.29.
- ⁹ همدان طاهر محمد علي الحربي، الشخصية القانونية وقابليتها للتطور، مجلة جامعة زيتونة الدولية، العدد 28، 2024، ص 184- 185.
- ¹⁰ علي فيلالي، الشخصية القانونية كوسيلة لحماية الطبيعة؟ مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 9، العدد 1، السنة 2020، ص 34.
- ¹¹ في 18 أكتوبر/تشرين الأول 1929، ألغى المجلس الخاص قراراً صادراً عن المحكمة العليا في كندا يقضي بأن النساء لسن "أشخاصاً" وفقاً للمعنى المقصود في الدستور.
- Suzanne Zaccour & Michèle Breton, Coopérer avec la nature : Que nous apprend la théorie des jeux sur la personnalité juridique de l'environnement ? Indian Journal of Sustainable Development . January 2022, Volume 17 : Issue 1p.127.
- ¹² Christopher Stone, Les arbres doivent-ils pouvoir plaider ? Vers la reconnaissance de droits juridiques aux objets naturels, Cahiers philosophiques 2018/2 (N° 153), Éditions Vrin, p.132.
- ¹³ علي فيلالي، المصدر السابق، ص 35.
- ¹⁴ Amandine Sauquet , La nature, sujet de droit ?, Master de Droit privé général , Université Paris II Panthéon-Assas, 2020.p.30.
- ¹⁵ *Ibid.*

¹⁶ Emmanuel Pierra, Robots, animaux, vers de nouvelles formes de personnalité juridique au 21 siècle ? Journal Spécial des Sociétés - Samedi 9 juin 2018 – numéro 41, p.2.

¹⁷ المادة 515-14 من القانون المدني الناتجة عن القانون رقم 177-2015 المؤرخ 16 فبراير 2015؛ كان الحيوان قد سبق وأن خضع لوصف مماثل، وخاصة المادة 9 من القانون رقم 76-629 المؤرخ 10 يوليو 1976 المتعلق بحماية الطبيعة والذي يعتبر الحيوان كائنًا حيًا وحساسًا.

¹⁸ Emmanuel Pierra...*op.cit.*,p.2.

¹⁹ Suzanne Zaccour & Michèle Breton...*op.cit.*,p.127.

²⁰ شهدت هذه المرحلة ولادة الذكاء الاصطناعي بإفكار بدائية تنحصر في روايات الخيال العلمي وتحديدًا رواية (Runaround) للكاتب الأمريكي Isaac Asimov في عام 1942 .

²¹ نور الهدى أحمد ، الذكاء الاصطناعي في إطار القانون الدولي ، رسالة ماجستير ، كلية القانون جامعة بغداد - 2025 ، ص 7 .

²² Emmanuel Pierra...*op.cit.*,p.3,

²³ نور الهدى أحمد ، الذكاء الاصطناعي في إطار القانون الدولي ، مصدر سابق، ص 19 .

²⁴ نور الهدى أحمد ، مصدر سابق، ص 20.

²⁵ . Paul W. Taylor, Environmental Ethics, Volume 3, Issue 3, Fall 1981, p.206.

²⁶ CLAUDIE BONENFANT, LE STATUT ÉTHIQUE ET JURIDIQUE DE LA NATURE. LA CONTRIBUTION DE HANS JONAS ET SES PROLONGEMENTS EN DROIT, MÉMOIRE, UNIVERSITÉ DU QUÉBEC À MONTRÉAL, 2006, p.10.

²⁷ من الجدير بالملاحظة أننا لا ينبغي لنا أن نمارس التشبيه الخاطئ عندما نتصور النباتات والحيوانات الفردية بهذه الطريقة. إن فهمهم كمراكز غائية للحياة لا يعني بالضرورة "قراءة" خصائصهم البشرية، لا ينبغي لنا، على سبيل المثال، أن نعتبر أن لديهم وعيًا. قد يكون بعضهم على دراية بالعالم من حولهم والبعض الآخر قد لا يكون كذلك. ولا ينبغي لنا أن ننكر أن أنواعًا ومستويات مختلفة من الوعي تتجلى عندما يكون الوعي موجودًا في شكل ما. لكن سواء كانت واعية أم لا، فإنها كلها تمثل مراكز غائية للحياة، بمعنى أن كل منها عبارة عن نظام موحد من الأنشطة الموجهة نحو تحقيق هدف محدد، والموجهة نحو الحفاظ عليها ورفاهتها.

Paul W. Taylor ..*Op,cit.*p.206.

²⁸ *Ibid.*208.

²⁹ *Ibid.*

³⁰ David Victor. La lente consécration de la nature, sujet de droit : le monde est-il enfin Stone ? In : Revue Juridique de l'Environnement, n°3, 2012. p. 472.

³¹ خلال النصف الأول من القرن العشرين، تم التوصل إلى عدد من الاتفاقيات المتعددة الأطراف والإقليمية بشأن حماية الأنواع الطبيعية، والمثال الأول هو الاتفاقية - التي تحمل عنواناً كاشفاً - "بشأن حماية الطيور المفيدة للزراعة" التي وقعت في باريس عام 1902، تتضمن هذه الاتفاقية الطيور المفيدة التي يجب حمايتها والطيور الضارة المستبعدة من الحماية.

³² SHELTON Dinah, « Nature as a legal person », Vertigo, Revue électronique en sciences de l'environnement, Hors-série 22, Septembre 2015, <http://vertigo.revues.org/16188>, consulté le 8 mai 2017, p. 13.

- ³³ David Victor. La lente consécration de la nature, sujet de droit...*op, cit.*, p.472.
- ³⁴ Coline Cornélis, Une personnalité juridique pour la Nature...*op.cit.*, p.8.
- ³⁵ الجمعية العامة للأمم المتحدة، الميثاق العالمي للطبيعة، A/RES/37/7، نيويورك، 28 أكتوبر/تشرين الأول 1982، المادة 11.
- ³⁶ الجمعية العامة للأمم المتحدة، الميثاق العالمي للطبيعة، A/RES/37/7، نيويورك، 28 أكتوبر/تشرين الأول 1982، المادة 23.
- ³⁷ Coline Cornélis...*op, cit.*, p.9.
- ³⁸ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، قمة الأرض، ريو دي جانيرو، 3-14 يونيو/حزيران 1992، المبدأ 10.
- ³⁹ مجلس أوروبا، الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، روما، 1950، المادة 1/6.
- ⁴⁰ مجلس أوروبا، الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، روما، 1950، المادة 13.
- ⁴¹ Coline Cornélis...*op,cit.*,p,9-10.
- ⁴² في الوقت الحالي، هناك خمس وأربعون دولة بالإضافة إلى الاتحاد الأوروبي أطراف في الاتفاقية. تذكر أن الاتفاقية مفتوحة من حيث المبدأ للتوقيع من قبل أي دولة عضو في الأمم المتحدة بموافقة اجتماع الأطراف.
- ⁴³ المادة 15 من اتفاقية آرهوس المؤرخة 25 حزيران/يونيه 1998 بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في صنع القرار والوصول إلى العدالة في المسائل البيئية
- ⁴⁴ JAYASUNDERE R., « Access to Justice Assessments In The Asia Pacific: A Review of Experiences and Tools From The Region », UNDP, Bangkok, 2012, p. 11.
- ⁴⁵ Coline Cornélis...*op,cit.*,p,11.
- ⁴⁶ David Victor. La lente consécration de la nature, sujet de droit...*op,cit*,p.472-473.
- ⁴⁷ Amandine Sauquet , La nature, sujet de droit ?, Master de Droit privé général ...*op.cit.*,p.40.
- ⁴⁸ *Ibid.*
- ⁴⁹ DEMOGUE René, « La notion de sujet de droit: caractères et conséquences » [en ligne], 1909. p.33
- ⁵⁰ Amandine Sauquet , La nature, sujet de droit ?, Master de Droit privé général ...*op.cit.*,p.44-45.
- ⁵¹ STONE Christopher, Les arbres doivent-ils pouvoir plaider? Vers la reconnaissance de droits juridiques aux objets naturels, le passager clandestin, 2017. p.75.
- ⁵² تنص المادة 9 فقرة 3 "علاوة على ذلك، ودون المساس بإجراءات الاستئناف المشار إليها في الفقرتين 1 و2 أعلاه، يتعين على كل طرف أن يضمن أن أفراد الجمهور الذين يستوفون المعايير المنصوص عليها في قانونها المحلي يمكنهم الشروع في إجراءات إدارية أو قضائية للطعن في أفعال أو تقصير الأفراد أو السلطات العامة التي تتعارض مع أحكام القانون البيئي الوطني." "اتفاقية الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في صنع القرار والوصول إلى العدالة في المسائل البيئية (اتفاقية آرهوس)".

⁵³ Amandine Sauquet , La nature, sujet de droit ?, Master de Droit privé général ...*op.cit.*,p.49-50.

⁵⁴ Pierre Brunet. Les droits de la nature et la personnalité juridique des entités naturelles : un commun qui s'ignore ? Journal of Constitutional History - , 2019,p.41.

⁵⁵ *Ibid.*p.42.

⁵⁶ Emmanuel Pierra, Robots, animaux, vers de nouvelles formes de personnalité juridique au 21 siècle ? Journal Spécial des Sociétés...*op.cit.*, p.41.

⁵⁷ VICTOR DAVID , Pour une meilleure protection juridique de l'environnement en Nouvelle-Calédonie -Innover par la construction participative du droit - THÈSE DE DOCTORAT de l'Université de recherche Paris Sciences et Lettres PSL Research University, 2018, p.264.

⁵⁸ David Victor. La lente consécration de la nature, sujet de droit : le monde est-il enfin Stone ? In : Revue Juridique de l'Environnement, n°3, 2012, p,479.

⁵⁹ يتألف دستور الإكوادور لعام 2008 444 مادة تظهر فيها كلمة الطبيعة، بالمعنى الحرفي للكلمة البيئة، حوالي ثلاثين مرة، إضافة إلى الأحكام الانتقالية.

Rabah Belaidi, Entre théories et pratiques : la nature, sujet de droit dans la constitution équatorienne, considérations critiques sur une vieille antienne. Revue québécoise de droit international / Quebec Journal of International Law / Revista quebequense de derecho internacional, (2018) p.100. <https://doi.org/10.7202/1067015ar>

⁶⁰ قد أدت الأزمة التي شهدت انهيار عائدات النفط، والتي تفاقمّت بسبب الجفاف الناجم عن ظاهرة النينيو، والتضخم الذي تجاوز 52%، إلى اعتماد البلاد للدولار الأميركي كعملة لها.

⁶¹ Saya SAULIÈRE, La Constitution équatorienne de 2008 : résultats et innovations, Institut de recherche et débat sur la gouvernance, <http://www2.institut-gouvernance.org/IMG/pdf/sauliere.pdf>

⁶² ينظر المواد من 71 - 74 من دستور الإكوادور 2008 (المعدل 2015) .

⁶³ المادة 317 من دستور الإكوادور 2008 (المعدل 2015) .

⁶⁴ ينظر المادة 397 الفقرات (2-1 - 4) من دستور الإكوادور 2008 (المعدل 2015) .

⁶⁵ VICTOR DAVID , Pour une meilleure protection juridique de l'environnement en Nouvelle-Calédonie -Innover par la construction participative du droit...*op.cit.*,p.269 -270.

⁶⁶ David Victor. La lente consécration de la nature, sujet de droit : le monde est-il enfin Stone ? In : Revue Juridique de l'Environnement, n°3, 2012, p,481.

⁶⁷ *Ibid.*p.482.

⁶⁸ Loi n° 071 « Derechos de la Madre Tierra », Gaceta Oficial de Bolivia, 21 décembre 2010, <http://www.gacetaoficialdebolivia.gob.bo/normas/buscar/71>, dernier accès le 26 septembre 2011.

⁶⁹ لقد تم التطرق في الدستور نفسه إلى أهمية الرؤية الكونية للشعوب والأمم البوليفية والأفريقية البوليفية.

⁷⁰ Erin L. O'Donnell and Julia Talbot-Jones , Creating legal rights for rivers: lessons from Australia, New Zealand, and India , Ecology and Society , Mar 2018, Vol. 23, No. 1 (Mar 2018),p.4.

⁷¹ Victorian Environmental Water Holder.

⁷² تتألف هيئة مياه فيكتوريا من ثلاثة مفوضين وفريق عمل صغير، يتألف من موظفي الخدمة العامة في الولاية، يأتي تمويلها من ضريبة تُفرض على جميع مستخدمي المياه في فيكتوريا، وهي مُخصصة للإدارة المستدامة لموارد المياه.

⁷³ Pierre Brunet. Les droits de la nature et la personnalité juridique des entités naturelles: un commun qui s'ignore?...*op.cit.*,p.45.

⁷⁴ يهدف القانون من ناحية إلى وضع حد لنزاع قديم جدًا ناشئ عن إنهاء حكومة نيوزيلندا من معاهدة وايتانغي الموقعة في عام 1840 مع أربعة عشر من زعماء الماوري التي تعيش على طول النهر من والتي منحهم ملكية أراضيهم وبضائعهم وغاباتهم ومصائد أسماكهم

⁷⁵ Pierre Brunet...*op.cit.*,p.46.

⁷⁶ VICTOR DAVID , Pour une meilleure protection juridique de l'environnement en Nouvelle-Calédonie -Innover par la construction participative du droit...*op.cit.*, p.274.

⁷⁷ Pierre Brunet...*op.cit.*,p.46.

⁷⁸ Manon Altwegg-Boussac, « Les droits de la nature, des droits sans l'homme ? Quelques observations sur des emprunts au langage du constitutionnalisme », La Revue des droits de l'homme, - N° 17, 2020,p.4.

⁷⁹ إن نهر الجانج ونهر يامونا، النهرين المقدسين اللذين يرويان الأساطير الهندية، هما أكثر من مجرد أشخاص بالنسبة لمئات الملايين من الهنود بشكل عام وللهندوس بشكل خاص، إن نهر الجانج وحده يجسد شخصاً فريداً؛ "الغانجا هو إلهة ونهر في نفس الوقت".

⁸⁰ Caroline Juneja, Gabriel Bordron, Camille Bouko-Levy, Droits de la nature et accès à la Justice, les exemples novateurs de l'Inde, la Colombie et l'Équateur, Numéro 15 de la newsletter des affaires climatiques, 2022, p,3-4.

⁸¹ Marion VILLAR, La personnification de la Nature » Réseau Européen de Recherche en Droits de l'Homme (R.E.R.D.H.) Numéro 2 : « Organisation internationale et État : complémentarité et/ou subsidiarité » | Appel à contribution, p.45.

⁸² Victor David, La nouvelle vague des droits de la nature. La personnalité juridique reconnue aux fleuves Whanganui, Gange et Yamuna », Revue juridique de l'environnement 2017/3 (Volume 42) p.420.

⁸³ *Ibid.*p.481.

⁸⁴ على سبيل المثال، تنص المادة 17 من القانون على أنه بموجب قانون إدارة الموارد، يُعترف بهيئة تي أوا توبوا، وهي الهيئة التشريعية البيئية الرائدة في نيوزيلندا، كسلطة عامة، ولكن سيتم الاعتراف

بها أيضاً كهيئة اعتبارية بموجب المادة 188 (لغرض التقدم بطلب للحصول على هيئة لحماية التراث).

⁸⁵ مع ذلك، في 7 يوليو/تموز 2017، وافقت المحكمة العليا في الهند على النظر في استئناف ضد هذا الحكم، وبذلك أوقفت مفعول القضية الأصلية، قُدم الاستئناف من قِبل حكومة ولاية أوتاراخاند، التي جادلت بأن مسؤولياتها كحراس للأنهار غير واضحة لأن الأنهار تمتد إلى ما وراء حدود أوتاراخاند (يمتد نهر الجانج، على وجه الخصوص، عبر الهند إلى بنغلاديش). ونتيجة لذلك، فإن الوضع القانوني الحالي للأنهار في حالة من عدم اليقين، في انتظار نتيجة هذا الاستئناف.

⁸⁶ Erin L. O'Donnell and Julia Talbot-Jones, Creating legal rights for rivers: lessons from Australia, New Zealand, and India, Ecology and Society, Mar 2018, Vol. 23, No. 1 (Mar 2018),p.6.

المصادر

References

First: Research Papers and Theses

- I. **Ali Filali**, *Legal Personality as a Means to Protect Nature?*, *Al-Ijtihad Journal for Legal and Economic Studies*, Vol. 9, Issue 1, Year 2020.
- II. **Noor Al-Huda Ahmed**, *Artificial Intelligence within the Framework of International Law*, Master's Thesis, College of Law – University of Baghdad – 2025.
- III. **Hamdan Taher Mohammed Ali Al-Harbi**, *Legal Personality and Its Capacity for Development*, *Zaytouna International University Journal*, Issue 28, 2024.

Second: Official Texts

- I. **European Convention on Human Rights**, Council of Europe, Rome, 1950.
- II. **United Nations Convention on the Law of the Sea**, 1982.
- III. **Convention on Biological Diversity (Rio Convention)**, 1992.
- IV. **Aarhus Convention**, dated 25 June 1998, on Access to Information, Public Participation in Decision-Making, and Access to Justice in Environmental Matters.
- V. **Rio Declaration on Environment and Development**, Earth Summit, Rio de Janeiro, 3–14 June 1992.
- VI. **United Nations General Assembly**, *World Charter for Nature*, A/RES/37/7, New York, 28 October 1982.
- VII. *(Repeated)* **United Nations General Assembly**, *World Charter for Nature*, A/RES/37/7, New York, 28 October 1982.
- VIII. **Constitution of Ecuador**, 2008 (amended 2015).
- IX. **Law No. 071 "Rights of Mother Earth"**, *Official Gazette of Bolivia*, 21 December 2010, <http://www.gacetaoficialdebolivia.gob.bo/normas/buscar/71>, last accessed 26 September 2011.

- I. Amandine Sauquet , La nature, sujet de droit ?, Master de Droit privé général , Université Paris II Panthéon-Assas , 2020.
- II. Caroline Juneja, Gabriel Bordron, Camille Bouko-Levy, Droits de la nature et accès à la Justice, les exemples novateurs de l'Inde, la Colombie et l'Équateur, Numéro 15 de la newsletter des affaires climatiques, 2022.
- III. Christopher Stone, Les arbres doivent-ils pouvoir plaider ? Vers la reconnaissance de droits juridiques aux objets naturels, Cahiers philosophiques 2018/2 (N° 153), Éditions Vrin.
- IV. Claudie Bonenfant, Le Statut Ethlque Et Juridique De La Nature. La Contribution De Hans Jonas Et Ses Prolongements En Droit, Mémoire, Université Du Québec A Montréal, 2006.
- V. Coline Cornélis, Une personnalité juridique pour la Nature : la garantie d'un meilleur accès à la justice en matière d'environnement ? Master en droit international, UNIVERSITE LIBRE DE BRUXELLES, Faculté de droit - Centre de droit international, 2016-2017.
- VI. David Victor. La lente consécration de la nature, sujet de droit : le monde est-il enfin Stone ? In : Revue Juridique de l'Environnement, n°3, 2012.
- VII. DEMOGUE René, « La notion de sujet de droit : caractères et conséquences » [en ligne], 1909.
- VIII. Emmanuel Pierra, Robots, animaux, vers de nouvelles formes de personnalité juridique au 21 siècle ? Journal Spécial des Sociétés - Samedi 9 juin 2018 – numéro 41.
- IX. Erin L. O'Donnell and Julia Talbot-Jones , Creating legal rights for rivers: lessons from Australia, New Zealand, and India , Ecology and Society , Mar 2018, Vol. 23, No. 1 (Mar 2018).
- X. JAYASUNDERE R., « Access to Justice Assessments In The Asia Pacific: A Review of Experiences and Tools From The Region », UNDP, Bangkok, 2012.
- XI. Manon Altwegg-Boussac, « Les droits de la nature, des droits sans l'homme ? Quelques observations sur des emprunts au langage du constitutionnalisme », La Revue des droits de l'homme, - N° 17, 2020.

- XII. Marion VILLAR, La personnification de la Nature » Réseau Européen de Recherche en Droits de l'Homme (R.E.R.D.H.) Numéro 2 : « Organisation internationale et État : complémentarité et/ou subsidiarité » | Appel à contribution.
- XIII. Paul W. Taylor, Environmental Ethics, Volume 3, Issue 3, Fall 1981.
- XIV. Pierre Brunet. Les droits de la nature et la personnalité juridique des entités naturelles : un commun qui s'ignore ? Journal of Constitutional History - , 2019.
- XV. Rabah Belaidi, Entre théories et pratiques : la nature, sujet de droit dans la constitution équatorienne, considérations critiques sur une vieille antienne. Revue québécoise de droit international / Quebec Journal of International Law / Revista quebequense de derecho internacional, (2018).
- XVI. Saya SAULIÈRE, La Constitution équatorienne de 2008 : résultats et innovations, Institut de recherche et débat sur la gouvernance, <http://www2.institut-gouvernance.org/IMG/pdf/sauliere.pdf>.
- XVII. SHELTON Dinah, « Nature as a legal person », Vertigo, Revue électronique en sciences de l'environnement, Hors-série 22, Septembre 2015, <http://vertigo.revues.org/16188>, consulté le 8 mai 2017.
- XVIII. STONE, Christopher D. « Should Trees Have Standing? – Towards Legal Rights for Natural Objects », Southern California Law Review 45 (1972).
- XIX. STONE Christopher, Les arbres doivent-ils pouvoir plaider ? Vers la reconnaissance de droits juridiques aux objets naturels, le passager clandestin, 2017.
- XX. Suzanne Zaccour & Michèle Breton, Coopérer avec la nature : Que nous apprend la théorie des jeux sur la personnalité juridique de l'environnement ? Indian Journal of Sustainable Development . January 2022, Volume 17 : Issue 1.
- XXI. VICTOR DAVID , Pour une meilleure protection juridique de l'environnement en Nouvelle-Calédonie -Innover par la construction participative du droit - THÈSE DE DOCTORAT de

l'Université de recherche Paris Sciences et Lettres PSL Research University, 2018.

XXII. Victor David, La nouvelle vague des droits de la nature. La personnalité juridique reconnue aux fleuves Whanganui, Gange et Yamuna », Revue juridique de l'environnement 2017/3 (Volume 42).